OPEN ACCESS
Received: 11/05/2024
Accepted: 07/07/2024

مجلة الآداب

Ibn Aṭiyya's Approach in Presenting Qur'an Interpretive Possibilities: A Comparative Study of Practical Examples from His Selections in Surat al-Maʾida

Ghunaim Hussein Al-Qaḥṭānī *
ttw9636@gmail.com

Abstract :

This study is examines the concept of interpretive possibility in Quran Interpretation, (*tafsir*), illustrating this through practical examples presented by Ibn Aṭiyya al-Andalusi in his book *Al-Muḥarrar al-Wajiz fi Tafsir al-Kitab Al-Aziz*. The inductive and analytical methodology was followed. The study consists of an introduction, two sections and a conclusion. The introduction defined the concept of interpretive possibility in Quran interpretation and its types according to Ibn Aṭiyya. Section one explained Ibn Aṭiyya's methodology in presenting these possibilities. Section two focused on practical case studies. The study main findings showed that Ibn Aṭiyya was able to employ his scholarly capabilities to highlight his selections and preferences by presenting these possibilities, which added significant scholarly value to his exegesis. The importance of interpretive possibilities in exegesis was emphasized, being related to Holy Quran meaning explanation. It was also revealed that interpretive possibilities were intrinsically linked to the principles and foundations of exegesis. Through these possibilities, one can discern Ibn Aṭiyya's selections and preferences in exegesis, as well as the importance he placed on them, which helps in understanding his corrections and critiques of other exegetes.

Keywords: Exegesis, Interpretive Possibilities, Preferences, Qur'an

* Assistant Professor of Jurisprudence - Department of Islamic Studies - College of Science and Arts in Dhahran Al-Janoub - King Khalid University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Qaḥṭānī, Ghunaim Hussein. (2024). Ibn Aṭiyya's Approach in Presenting Qur'an Interpretive Possibilities: A Comparative Study of Practical Examples from His Selections in Surat al-Maʾida, *Journal of Arts, 13*(3), 596 -647.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.

OPEN ACCESS
تاريخ الاستلام: 11/ 05/ 2024
تاريخ القبول: 07/ 07/ 2024

مجلة الآداب

منهج ابن عطية في إيراد المحتملات التفسيرية، مع دراسة مقارنة لنماذج تطبيقية من اختياراته في سورة المائدة

غنيم حسين القحطاني*
ttw9636@gmil.com

ملخص:

يدرس هذا البحث مفهوم الاحتمال في التفسير، وبيان ذلك من خلال عرض بعض النماذج التطبيقية التي أوردها ابن عطية الأندلسي في كتابه الموسوم بـ(المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، وقد اتبعت المنهج الاستقرائي والتحليلي في هذه البحث مستهلاً مضمونه بتمهيد يتضمن مفهوم الاحتمال في التفسير، وأنواعه عند ابن عطية، ثم خصصت المبحث الأول: ببيان منهجه في إيرادها، والمبحث الثاني: بالدراسة التطبيقية، ثم الخاتمة وفيها النتائج والتوصيات وكان من أهم النتائج: استطاع ابن عطية أن يوظف إمكاناته العلمية في إبراز اختياراته وترجيحاته من خلال إيراد تلك الاحتمالات؛ مما أدى إلى إكساب تفسيره قيمة علمية كبيرة. كما ظهرت أهمية الاحتمال في التفسير، لتعلقه ببيان معاني القرآن الكريم. وأن الاحتمالات التفسيرية، لا تنفك عن قواعد التفسير وأصوله. وأن المحتملات عند ابن عطية يمكن من خلالها معرفة اختياراته وترجيحاته في التفسير. وتبين مدى أهمية المحتملات لدى ابن عطية، حيثُ تساعد على معرفة استدراكاته وتعقباته لغيره من المفسرين.

الكلمات المفتاحية: التفسير، احتمالات التفسير، الترجيحات، القرآن الكريم.

* طالب دكتوراه تخصص القرآن وعلومه - قسم القرآن وعلومه - كلية الشريعة وأصول الدين- جامعة الملك خالد المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: القحطاني، غنيم حسين. (2024). منهج ابن عطية في إيراد المحتملات التفسيرية، مع دراسة مقارنة لنماذج تطبيقية من اختياراته في سورة المائدة، *مجلة الآداب*، *13* (3)، 596-647.

© نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.

(EISSN):2708-5783 ISSN:2707-5508
DOI:https://doi.org/10.35696/arts.v12i3.2114

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:

أما بعد:

فإن الله ﷻ أنزل كتابه العزيز لهداية البشرية، وجلب المصالح الدنيوية والأخروية، وإصلاح المجتمعات الإنسانية، وقد وصفه سبحانه بأنه يهدي لأقوم الطرق وأعدلها قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: 9].

وقد قيّض الله تعالى من علماء هذه الأمة من يقوم بخدمة كتابه العزيز، ومن هؤلاء العلماء الذين فسروا القرآن، ووضحوا معانيه: الإمام ابن عطية الأندلسي -رحمه الله- وذلك من خلال تفسيره المسمى (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، وقد اعتنى ابن عطية -رحمه الله- في هذا التفسير بإيراد المحتملات التفسيرية في بعض الآيات، ولما لهذه المحتملات من الأهمية في التفسير، فقد ارتأيت أن يكون عنوان بحثي هو (منهج ابن عطية في إيراد المحتملات التفسيرية، مع دراسة مقارنة لنماذج تطبيقية من اختياراته في سورة المائدة).

سائلًا المولى جل وعلا التوفيق والسداد إنه ولي ذلك والقادر عليه.

أهمية الموضوع:

1- تعلق الموضوع بالقرآن الكريم وتفسيره.

2- تنطلق أهمية الموضوع من أهمية تفسير ابن عطية -رحمه الله- لا سيما المحتملات التي ذكرها في تفسيره.

3- أهمية دراسة المحتملات التفسيرية، والاستفادة منها في معرفة وجوه التفسير، والترجيح بينها.

4- المادة العلمية التي تشتمل عليها المحتملات التفسيرية عند ابن عطية -رحمه الله-.

أسباب اختيار الموضوع:

1- أهمية الموضوع كما سبقت الإشارة إليه.

2- الاستفادة العلمية من تفسير ابن عطية -رحمه الله- من خلال البحث في جانب من جوانبه، المتعلقة بالمحتملات التفسيرية.

الدراسات السابقة:

في إطار البحث عن الدراسات السابقة عن هذا الموضوع، تبين ما يلي:

1- هناك رسالة علمية مسجلة بجامعة الملك سعود وهي بعنوان: (التفسير بالقول المحتمل منزلته وأثره في البيان) للباحث/ عقيل بن سالم الشمري، وقد درس الباحث فيها الاحتمال في التفسير دراسةً عامة.

2- هناك رسالة علمية مسجلة بجامعة الملك خالد وهي بعنوان: (المحتملات التفسيرية في المحرر

الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) لابن عطيه من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة النساء لعبدالرحمن عبده سهلي، وهي تعد أول رسالة علمية مسجلة بمشروع علمي بجامعة الملك خالد، بواقع اثنتي عشرة رسالة علمية، وقد اكتفيت بالرجوع لهذه الرسالة؛ لأن ما بعدها من الرسائل تبع لها في توحيد الخطة بالقسم النظري ، وتسلسلها في القسم التطبيقي الذي يشمل جميع سور القرآن الكريم.

3- هناك بحث تكميلي مسجل بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وهو بعنوان (الاحتمالات التفسيرية في المحرر الوجيز من سورة الفاتحة إلى سورة الإسراء) لأحمد محمد الأمين يعقوب.

4- هناك بحث تكميلي مسجل بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وهو بعنوان (الاحتمالات التفسيرية في المحرر الوجيز من سورة الكهف إلى سورة الناس) لإبراهيم محمد قيراط.

أما ما يتعلق برسالة عقيل بن سالم الشمري فإنها لاتختص بتفسيرٍ معين وإنما موضوعها في دراسة الاحتمال في التفسير بصفةٍ عامة، بينما في هذا البحث ستكون الدراسة متعلقة بتفسير ابن عطية على وجه الخصوص.

وأما الرسالة المسجلة من قبل عبدالرحمن عبده سهلي وما يتبعها من الرسائل فإنها تتعلق بموضوع هذا البحث، إلا إن موضوع بحثي منطلقه الأساسي يقوم على التأمل في مواضع الاحتمال لدى ابن عطية -رحمه الله- واستخراج منهجه، وطريقته في التعامل مع تلك المعاني المحتملة، وهذا لم يمنع من الاستفادة من الرسالة المذكورة آنفًا، كما أن النماذج التطبيقية في هذا البحث تختلف في طريقة الدراسة عن المنهجية في تلك الرسائل، من حيث تفريعات دراسة المسألة المراد دراستها، ومن حيث التنصيص على اختيار ابن عطية، ومقارنته باختيارات المفسرين السبعة.

وأما ما يتعلق بالبحثين التكميليين المسجلين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية فقد اتحدت خطتهما ومنهجهما في الدراسة، مع اختلاف بينهما في مواضع الدراسة التطبيقية كما يتضح ذلك من عنوان كل بحث، وبالنظر فيهما تبين أن الفرق بين بحثي وهاتين الدراستين أن دراستي وضحت مفهوم المحتملات التفسيرية كمدخلٍ لدراسة منهج ابن عطية في إيراد تلك المحتملات، بينما كان الغرض من تلك الدراستين دراسة الاحتمال في التفسير دراسةً عامة من حيث تعريفه وأسباب الانحراف فيه، وموانعه، وضوابطه.

أهداف البحث:

1- ربط القواعد والأصول التفسيرية النظرية، بأمهات كتب التفسير ومنها تفسير ابن عطية.

2- بيان منهج ابن عطية -رحمه الله- في إيراد تلك المحتملات.

حدود الدراسة:

تقوم حدود الدراسة على بيان منهج ابن عطية في إيراد المعاني المحتملة التي أوردها في تفسيره وإيراد أمثلة من تفسير ابن عطية من مواضع مختلفة، وسأدرس خمس مسائل من هذه المحتملات التفسيرية التي

ذكرها ابن عطية -رحمه الله- كنماذج تطبيقية من سورة المائدة مع الموازنة بينه وبين سبعة من المفسرين الذين لهم مؤلفات في التفسير، وهذه التفاسير هي:

(جامع البيان، لابن جرير الطبري، ومعاني القرآن، للنحاس، والتفسير البسيط، للواحدي، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، والبحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، والتحرير والتنوير، لابن عاشور)، ويأتي تخصيص المقارنة بهذه التفاسير السبعة لما لهذه المؤلفات من أهمية بين التفاسير المصنفة، ولمكانة مؤلفيها العلمية، ولجمع هؤلاء المفسرين في تفاسيرهم بين المنقول في التفسير، وبين آرائهم في توجيه ما يوردنه من أقوال.

تساؤلات البحث:

1- ما المراد بالمحتملات التفسيرية؟

2- ما مدى تعلق المحتملات التفسيرية بمعنى الآية؟

منهج البحث:

سأسلك المنهج الاستقرائي والوصفي والاستنباطي في عرض المحتملات التفسيرية ودراستها وفق التالي:

1- التعريف بمفهوم الاحتمال في التفسير وربطه تطبيقيًا بالمواضع المشار إليها في حدود الدراسة.

2- ترتيب المادة العلمية المستخرجة حسب ما يقتضيه السياق ومناسبتها لخطة البحث.

3- الالتزام بنص ابن عطية -رحمه الله-.

4- دراسة المحتملات في تفسير ابن عطية -رحمه الله- وبيانها وفق القواعد المقررة.

5- عزو القراءات إلى مظانها مع بيان من قرأ بها.

6- تخريج الأحاديث والآثار وعزوها إلى مصادرها، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجها منهما، وإن كانت في غيرهما خرجتها من مصادرها، مع بيان كلام العلماء فيها.

7- كتابة الآيات وفق رسم المصحف العثماني، مع بيان اسم السورة ورقم الآية.

8- الرجوع إلى المصادر الأصلية في البحث والتوثيق منها.

9- التعريف بالأعلام الذين لهم أقوال صريحة في البحث.

10- بيان غريب الألفاظ والمصطلحات وضبط ما يشكل من الكلمات.

خطة البحث:

خطة البحث: تتكون من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة؛ ففيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وأهداف البحث، وحدوده وتساؤلاته، ومنهجه، وخطته، وهي كالتالي:

التمهيد: مفهوم المحتملات التفسيرية، وأنواعها في تفسير ابن عطية:

أولًا: مفهوم المحتملات التفسيرية.

ثانيًا: أنواع المحتملات التفسيرية في تفسير ابن عطية -رحمه الله-.

المبحث الأول: منهج ابن عطية -رحمه الله- في إيراد المحتملات التفسيرية، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الترجيح بين المحتملات.

المطلب الثاني: توجيه المعاني المحتملة.

المطلب الثالث: الاستشهاد للمعنى المحتمل.

المطلب الرابع: منهجه في الإحالة بين المحتملات المتوافقة.

المطلب الخامس: عزو المحتملات.

المبحث الثالث: دراسة مقارنة لنماذج تطبيقية من اختيارات ابن عطية التفسيرية في سورة المائدة:

المسألة الأولى: المقصود باليوم في قوله تعالى: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾ [المائدة:3].

المسألة الثانية: معنى الرضا بالإسلام في قوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا ﴾ [المائدة:3].

المسألة الثالثة: المراد بالإمساك في قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ ﴾ [المائدة:4].

المسألة الرابعة: معنى سرعة الحساب في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴾ [المائدة:4].

المسألة الخامسة: معنى المحصنات في قوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ ﴾ [المائدة: 5].

وسيتم دراسة هذه المسائل، وفق التالي:

1- أذكر الآية التي ذُكرت فيها المحتملات التفسيرية عند ابن عطية -رحمه الله-.

2- أنقل قول ابن عطية -رحمه الله- في تفسير الآية بنصه مع ذكر اختياره إن وجد.

3- دراسة المحتملات التفسيرية عند ابن عطية -رحمه الله- الواردة في كل مسألة.

4- بيان اختيارات المفسرين الذين سبقت الإشارة إلى مصنفاتهم في حدود الدراسة.

5- نتيجة الدراسة.

- **الخاتمة:** وفيها:
  - النتائج.
  - التوصيات.
  - المراجع.

تمهيد

أنزل الله ﷻ القرآن وجعله هدى ورحمة للمؤمنين ويسره للحفظ والفهم والتدبر لمن شاء من عباده، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: 17].

ومن دلائل تيسير القرآن وإعجازه كثرة المعاني التي يدل عليها اللفظ القرآني، سواء أكانت تلك المعاني ظاهرةً من خلال سياق الآية أم غير ظاهرة، مما يحتاج إلى إعمال الفكر واستنباط المعاني التي قد تحتملها الآية المفسرة، والمتتبع لكثيرٍ من كتب أهل التفسير يلحظ أنهم يوردون في تفسير بعض الآيات المعاني المحتملة في الآية، مما أدى إلى ظهور مفهوم الاحتمال في التفسير.

ولا شك أن علماء التفسير قد اعتنوا عناية كبيرة بالاحتمال في التفسير، ومما يدل على عنايتهم بذلك أنهم أوردوا في تفاسيرهم عددًا من هذه المحتملات التفسيرية، ومن هؤلاء المفسرين ابن عطية ـ رحمه الله ـ مما يستلزم دراسة بعض تلك المحتملات التي أوردها في تفسيره وبيان أنواعها لديه، وإيضاح المقصود بمفهوم المحتملات التفسيرية، وهذا ما سيتم تحريره وبيانه من خلال الآتي:

أولًا: مفهوم المحتملات التفسيرية

المطلب الأول: مفهوم الاحتمال لغةً واصطلاحًا

الاحتمال في اللغة:

المتأمل في كتب أهل اللغة يجد أنها لا تخلو من التعرض لدلالة كلمة: (الاحتمال)، مما يدل على كثرة استعمالها، وقد ذكر أهل اللغة أن المادة الأصلية لكلمة الاحتمال: هي (حَمَلَ) وتدل على إقلال الشيء وحمله.

قال ابن فارس [1]: "(حمل) الحاء والميم واللام أصل واحد يدل على إقلال الشيء. يقال: حملت الشيء أحمله حملًا. والحمل: ما كان في بطن أو على رأس شجر"[2].

وحميل السيل: ما يحمله من غثائه[3]، وفي الحديث: «**يخرج من النار قوم فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل**»[4].

والحمل: السحاب الكثير الماء وإنما سمي حملًا لكثرة حمله للماء، والحميل: الكفيل يقال: أنا حميل بذا أي كفيل به[5].

والاحتمال مصدر احتمل، يقال: واحتمل القوم وتحملوا: أي ذهبوا وارتحلوا، ويقال: احتمل الأمر أن يكون كذا، أي: جاز[6].

وقد استعمل القرآن الكريم لفظ الاحتمال بلفظ فعله (احتمل) على معنى أصله (حمل) بمعنى ما عظُم من الإثم، للدلالة على عظم الفعلة والجناية [7]، قال تعالى: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: 112].

ومثله قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا

مُّبِينَا﴾ [الأحزاب: 58].

وقد ورد لفظ (حمل) في القرآن الكريم في بعض المواضع ومن تلك المواضع ما ورد في الآيات الآتية:

1- قوله تعالى: ﴿قَالُواْ نَفۡقِدُ صُوَاعَ ٱلۡمَلِكِ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمۡلُ بَعِيرٖ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٞ﴾ [يوسف: 72]، قال مجاهد[8]: "قوله: حمل بعير قال: حمل طعام وهي لغة"[9].

2- قوله تعالى: ﴿وَعَنَتِ ٱلۡوُجُوهُ لِلۡحَيِّ ٱلۡقَيُّومِۖ وَقَدۡ خَابَ مَنۡ حَمَلَ ظُلۡمٗا﴾ [طه: 111].

قال قتادة[10]: "خاب من حمل شركًا"[11].

3- قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ تَرَوۡنَهَا تَذۡهَلُ كُلُّ مُرۡضِعَةٍ عَمَّآ أَرۡضَعَتۡ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمۡلٍ حَمۡلَهَا﴾ [الحج: 2]، "والمعنى: كل صاحبة حمل تضع جنينها من شدة الفزع والهول، والـ (حَمْل) بالفتح: ما كان في بطن من جنين، أو على رأس شجرة من ثمر"[12].

الاحتمال في الاصطلاح:

من خلال البحث عن تعريف الاحتمال في الاصطلاح تبيّن أنه قد عرّفه بعض أهل العلم، منهم:

أ- ابن الحصّار[13]، حيث عرّف الاحتمال عند كلامه عن الفرق بين المجمل والمحتمل، فقال: "اللفظ الواقع بالوضع الأول على معنيين مفهومين فصاعدًا سواء كان حقيقة في كلها أو بعضها، قال والفرق بينهما أن المحتمل يدل على أمور معروفة واللفظ مشترك متردد بينهما"[14].

ب- الجرجاني[15]، حيث عرّفه بقوله: "الاحتمال: ما لا يكون تصور طرفيه كافيًا، بل يتردد الذهن في النسبة بينهما، ويراد به الإمكان الذهني"[16].

والمتأمل في هذا التعريف الذي قاله الجرجاني، يلحظ ما يلي:

1- أنه حصر الاحتمال في جهتين اثنتين، بينما الاحتمال قد يتجاوز ذلك.

2- تقييده الاحتمال بتردد الذهن بين الأمرين المحتملين مما يجعل الاحتمال بهذا المعنى مرادفًا للشك؛ لأن الاحتمال لا يقتصر على التردد فقد يكون أحد المحتملات راجحًا، ومع ذلك يسمى احتمالًا.

3- حصره الاحتمال بالجواز الذهني بناءً على المحتملات العقلية، بينما الاحتمال يجوز أن يكون أيضًا بسبب الجواز الشرعي واللغوي.

4- أن هذا التعريف ليس تعريفًا للاحتمال ذاته بل للشيء الممكن أن يرد عليه الاحتمال[17].

وخلاصة القول فيما تقدّم أن تعريف ابن الحصّار هو الأقرب للمعنى الاصطلاحي؛ وذلك لسببين:

الأول: عدم تقييده المعنى المحتمل بعدد معين، فيكون الاحتمال عنده ما تضمن معنيين فصاعدًا.

الثاني: ربط المعنى المحتمل باللفظ؛ لأن اللفظ يستوفي دلالات تلك المعاني المحتملة، وإن تفاوتت دلالاتها قوةً وضعفًا.

المطلب الثاني: مفهوم التفسير لغةً واصطلاحًا

التفسير في اللغة:

التفسير في اللغة مأخوذ من مادة (فَسَرَ)، وهي تدل على الظهور والبيان.

قال الفراهيدي[18]: "الفسر: التفسير وهو بيان وتفصيل للكتاب، وفسره يفسره فسرا، وفسره تفسيرا"[19].

وقال ابن فارس: "(فَسَرَ) الفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل على بيان شيء وإيضاحه، ومن ذلك الفسر، يقال: فسرت الشيء وفسرته، والفسر والتفسرة: نظر الطبيب إلى الماء وحكمه فيه، والله أعلم بالصواب"[20].

وقد ورد في القرآن التصريح بلفظ التفسير، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: 33]، قال مجاهد:" وأحسن تفسيرا، أي: بيانا"[21].

وبهذا يتضح من خلال ما تقدّم أن التفسير يراد به في اللغة عدة معانٍ وهي الظهور والكشف والبيان والإيضاح.

التفسير في الاصطلاح:

تباينت تعريفات العلماء لمفهوم التفسير في الاصطلاح ما بين مختصرٍ للتعريف ومفصلٍ، ومن أشهرها، ما يلي:

1- قال ابن جزي الكلبي[22]: "معنى التفسير: شرح القرآن وبيان معناه، والإفصاح بما يقتضيه بنصه أو إشارته أو فحواه"[23].

2- قال أبو حيان[24]: "التفسير: علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب، وتتمات لذلك"[25].

3- قال الزركشي[26]: "التفسير: علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه"[27].

4- قال ابن عرفة المالكي [28]: "والتفسير: فأما حقيقته: فهو العلم بمدلول القرآن وخاصية كيفية دلالته (وأسباب النزول) والناسخ والمنسوخ.

فقولنا: خاصية كيفية دلالته هي إعجازه ومعانيه البيانية، وما فيه من علم البديع، الذي يذكره الزمخشري ومن نحا نحوه"[29].

5- قال الجرجاني: "التفسير: في الأصل هو الكشف والإظهار، وفي الشرع: توضيح معنى الآية، وشأنها، وقصتها، والسبب الذي نزلت فيه، بلفظ يدل عليه دلالةً ظاهرة"[30].

6- وعرفه الزرقاني [31]، بقوله: التفسير هو علم يبحث فيه عن معاني القرآن الكريم من حيث دلالته

على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية[32].

وعند التأمل والنظر في هذه التعريفات يتبين أن المعرفين للتفسير أشاروا إلى أن التفسير هو بيان معاني القرآن، وذلك لمناسبته للمعنى اللغوي والاصطلاحي، كما يتضح ذلك من تعريف الجرجاني فإنه قد جمع في تعريفه بين المعنى اللغوي والاصطلاحي مما يؤكد وجود ترابط بينهما في المعنى.

ولذا فإن التعريف الذي يمكن أن يكون مناسبًا لمفهوم التفسير هو: بيان وإيضاح معاني القرآن الكريم، وذلك للآتي:

1- الارتباط بين معنى التفسير في اللغة والاصطلاح، القائم على الكشف والإيضاح.

2- أن معرّفي التفسير في التعاريف المتقدمة، نصوا في تعاريفهم، على بيان معاني القرآن الكريم، مما جعل أصل التفسير الذي يقوم عليه هو بيان معنى الآيات القرآنية.

المطلب الثالث: مفهوم المحتملات التفسيرية باعتبار (المركب الإضافي)

تبين مما سبق أنه يمكن تعريف المحتملات التفسيرية بأنها: **الأوجه التي يحتملها النص القرآني المفسر، بناءً على ارتباطها باللفظ أو لدليل دل عليها.**

شرح التعريف:

(الأوجه): أي: أنه لا بد من أن يكون هناك للاحتمال وجهان من المعنى فصاعدًا، وإلا فلا.

(يحتملها النص القرآني المفسر): أي بما تحتمله الآية من معانٍ، فخرج بذلك الاحتمال الذي ليس له ارتباط بالآية المفسرة.

(ارتباطها باللفظ): أي: أن المعنى المحتمل ناتج عن التفسير المحمول على اللفظ.

(أو لدليل دل عليها): أي: لا بد للمعنى المحتمل من دلالة معتبرة مرتبطة بالآية المفسرة، إذ قد يكون المعنى المحتمل صحيحًا، لكن الآية لا تدل عليه.

ثانيًا: أنواع المحتملات التفسيرية في تفسير ابن عطية

سبق التعريف بالاحتمال في التفسير، وبالنظر في تفسير ابن عطية نجد أن ابن عطية -رحمه الله- اهتم بهذا الجانب في تفسير، فقد صرّح في مقدمة تفسيره بقوله: "واعتمدت تبيين المعاني وجميع محتملات الألفاظ"[33].

وبالتأمل في أنواع الاحتمال لدى ابن عطية يتضح أنها متعددة بعدة اعتبارات، وهي اعتبار القبول والرد، واعتبار القرب والبعد، واعتبار الدليل، ولذا كان الاحتمال عند ابن عطية يندرج تحت هذه الأنواع بهذه الاعتبارات المتعددة، وبيانها كالتالي:

المطلب الأول: الاحتمال باعتبار القبول والرد:

إن أول هذه الأنواع أهمية هو الاحتمال باعتبار القبول والرد، وتبدو أهمية هذا النوع من حيث بيان

صحة الاحتمال وبطلانه، فالاحتمال الصحيح هو الاحتمال المقبول والاحتمال الباطل هو الاحتمال المردود، وفيما يلي تفصيل ذلك:

أولا: الاحتمال المقبول

يشترط للاحتمال المقبول في التفسير أن تنتفي عنه موانع الاحتمال التي تمنع قبوله، مع توفر ضوابط القبول[34]، فإذا انتفت الموانع وتوفرت الضوابط كان المعنى المحتمل مقبولًا.

وقد أورد ابن عطية -رحمه الله- في تفسيره كثيرًا من تلك المعاني المحتملة المقبولة، مستندًا في ذلك إلى درايته بعلم التفسير وأصوله ومعرفته بأقوال المفسرين، وهي لديه على نوعين:

النوع الأول: قبول الاحتمال دلالةً

ومعنى ذلك أن ابن عطية يورد الاحتمال ولا يتعقبه بحكم ولا ترجيح وإنما يورده في صورة معانٍ محتملة مقبولة مقصودة من لفظ الآية.

مثال ذلك:

قال ابن عطية في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ [المائدة: 4]: " وسرعة الحساب هي من أنَّه تبارك وتعالى قد أحاط بكل شيء علمًا، فلا يحتاج إلى محاولة عد، ويحاسب جميع الخلائق دفعةً واحدةً.

وتحتمل الآية أن تكون وعيدًا بيوم القيامة، كأنَّه قال: إنَّ حساب الله لكم سريع إتيانه؛ إذ يوم القيامة قريب، ويحتمل أن يريد بـ﴿ٱلۡحِسَابِ﴾ المجازاة فكأنَّه توعد في الدنيا بمجازاة سريعة قريبة إن لم يتق الله"[35].

فابن عطية -رحمه الله- في هذا المثال ذكر بعض المعاني المحتملة، ولم يؤيد منها احتمالا دون احتمال، ولا معنى دون معنى بل اقتصر على إيرادها كمعانٍ مقبولة في تفسير الآية.

النوع الثاني: قبول الاحتمال تصريحًا

وهذه الطريقة عند ابن عطية كسابقتها في اشتمال تفسيره عليها، وذلك بأن يورد الاحتمال المقبول مقترنًا بألفاظ التصريح الدالة على معنى القبول والتجويز للمعاني المحتملة.

مثال ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ [الأعراف: 43].

قال ابن عطية: "و﴿ هَدَىٰنَا﴾: بمعنى: أرشدنا، والإشارة بـ(هذا) تتجه أن تكون إلى الإيمان والأعمال الصالحة المؤدية إلى دخول الجنة، ويحتمل أن تكون إلى الجنة نفسها، أي: أرشدنا إلى طرقها، ولكل واحد من الوجهين أمثلة في القرآن"[36].

وقوله: "ولكل واحد من الوجهين أمثلة في القرآن"، يدل على أن ذلك تصريح بصحة كلا الاحتمالين

وقبولهما.

ثانيًا: الاحتمال المردود

يقصد بالاحتمال المردود: أنه الاحتمال الذي اختل فيه أحد ضوابط وشروط الاحتمال المقبول [37]، وقد طرق ابن عطية هذا الباب وتتبع بعض المعاني المحتملة وصرّح بردها، وفيما يلي بيان ذلك:

مثال ذلك:

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [البقرة: 278].

قال ابن عطية: "قال ابن فورك: يحتمل أنه يريد يا أيها الذين آمنوا بمن قبل محمد من الأنبياء، ذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين بمحمد، إذ لا ينفع الأول إلا بهذا وهذا مردود بما روي في سبب الآية"[38].

فهذا الاحتمال رده ابن عطية لأن الآية نزلت في ثقيف[39]، وأسباب النزول من أهم القرائن القوية التي يحتكم إليها عند إرادة تفسير النص القرآني، وتعد معارضة أسباب النزول سببًا في رد بعض المعاني المحتملة، وهذا الأمر قد أدركه ابن عطية.

المطلب الثاني: الاحتمال باعتبار القرب والبعد

إن الناظر في تفسير ابن عطية يتبين له وجود هذا النوع بهذا الاعتبار الذي تكون فيه المعاني المحتملة دائرة بين القرب والبعد، ويمكن توضيح ذلك بما يلي:

أولا: التفسير بالمعاني المتقاربة

ومعنى ذلك أن تكون المعاني المحتملة متقاربة، ومتساوية الدلالة بحيث لا يترجح معنى على آخر، بل يصح الحمل عليهما جميعًا، لتقاربهما تقاربًا بينًا، قال الشيخ ابن عثيمين [40]: "وإليك قاعدة مهمة في هذا، وهي أن النص من قرآن أو سنة إذا كان يحتمل عدة معانٍ لا ينافي بعضها بعضا ولا مرجح لأحدها، وجب حمله على المعاني كلها"[41].

مثال ذلك:

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ﴾ [المائدة:15].

قال ابن عطية: "والفاعل في ﴿يَعۡفُوَ﴾ هو محمد ﷺ، ويحتمل أن يستند الفعل إلى الله تعالى، وإذا كان العفو من النبي ﷺ فبأمر ربه، وإن كان من الله تعالى فعلى لسان نبيه ﷺ، والاحتمالان قريب بعضهما من بعض"[42].

ثانيًا: التفسير بالاحتمال القريب والبعيد:

يعمد ابن عطية في بعض المواضع إلى طريقة الحمل على المعاني المحتملة للقرب والبعد، وتضمين

المعنيين بمدلول الآية، "وكذلك ما إذا كان للفظ مدلولان، أحدهما قريب متبادر للذهن، والآخر بعيد، وسمعت متكلمًا يتكلم بهذا اللفظ، فإن الغالب أن يتبادر إلى ذهنك المعنى الظاهر القريب، دون المعنى البعيد الذي لا يُوصَلُ إليه إلا بتقليب النظر في المعاني المحتملة... والتفريق بين المعنى القريب والمعنى البعيد يمكن أن تكون كثرة الاستعمال هي المرجع في معرفته"[43].

مثال ذلك:

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [المائدة: 12].

قال ابن عطية: "والزَّكاةَ هنا شيء من المال كان مفروضا عليهم فيما قال بعض المفسرين. ويحتمل أن يكون المعنى: وأعطيتم من أنفسكم كلَّ ما فيه زكاة لكم حسبما ندبتم إليه"[44].

فالاحتمال القريب في هذه المسألة هو التأويل الأول بأن يريد الزكاة زكاة المال، لأنها الأشهر في الاستعمال، ولاقترانه بلفظ الصلاة، وأما الاحتمال البعيد فهو أن يريد زكاة النفس، ولكن لا مانع من الحمل عليه، وذلك لأنه من المعاني المتعلقة بلفظة " الزكاة".

ثالثًا: التفسير بالاحتمال القريب دون البعيد

يقوم التفسير بالاحتمال القريب دون البعيد على تضعيف ارتباط المعنى البعيد وإن كان محتملًا إلا أن الاحتمال القريب هو الأليق والأقرب لمعنى الآية لقرينة قوية أضعفت ارتباط الاحتمال البعيد بالآية، "إلا أن ترجيحه للاحتمال القريب لا يعني كون غيره خطأ أو متروكًا بالكلية، وإنما المراد بيان الأولى لاعتبارات وقرائن كدلالة السياق ونحوه"[45].

مثال ذلك:

قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَٰوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ قُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوٓءٍ ۚ﴾ [يوسف: 51].

قال ابن عطية: "المعنى: فجمع الملك النسوة وامرأة العزيز معهن، وقال لهن: ما خطبكن... الآية، أي: أي شيء كانت قصتكن؟ فهو استدعاء منه أن يعلمنه القصة فجاوب النساء بجواب جيد، تظهر منه براءة أنفسهن جملة وأعطين يوسف بعض براءة، وذلك أن الملك لما قرر لهن أنهن راودنه قلن- جوابا عن ذلك- حاش لله وقد يحتمل- على بعد- أن يكون قولهن حاش لله في جهة يوسف عليه السلام"[46].

وبهذا يتضح أن ابن عطية قدم التفسير بالاحتمال القريب وهو أن يكون قول النسوة - حاش لله - براءة لأنفسهن مما أتهمن به من أمر المراودة، ثم ذكر بعد ذلك الاحتمال البعيد وهو "أن يكون قولهن حاش لله في جهة يوسف عليه السلام، مما يدل على أن ابن عطية جعل هذا الاحتمال بعيدًا بقوله: "وقد يحتمل- على بعد-"، وفي هذه الجملة دلالة على تقديم الاحتمال الأول وترجيحه وأنه أقرب لمعنى الآية من الاحتمال

الموصوف بالبعد.

المطلب الثالث: الاحتمال باعتبار الدليل

بعد تتبع الاحتمالات عند ابن عطية باعتبار دليل الاحتمال الذي بُني عليه، تبين أن الاحتمالات في تفسير ابن عطية يمكن تقسيمها إلى: احتمالات راجعة إلى القرآن، واحتمالات راجعة إلى السنة، واحتمالات راجعة إلى دلالة اللغة[47]، وفيما يلي تفصيل ذلك:

يُستدل على الاحتمالات التفسيرية عند ابن عطية باعتبار الدليل، بأن يرد الاحتمال عنده مبنيًا على الاستدلال والاستشهاد بالقرآن أو السنة أو دلالة اللغة، وبيان ذلك كما يلي:

1- الاحتمالات الراجعة إلى القرآن:

منها: قوله تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [المائدة: 13].

قال ابن عطية: "واختلف العلماء في معنى قوله: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾: فقال قوم منهم ابن عباس: تحريفهم هو بالتأويل، ولا قدرة لهم على تبديل الألفاظ في التوراة، ولا يتمكن لهم ذلك ويدل على ذلك بقاء آية الرجم واحتياجهم إلى أن يضع القارئ يده عليها، وقالت فرقة: بل حرفوا الكلام وبدلوه أيضًا وفعلوا الأمرين جميعًا، بحسب ما أمكنهم.

قال القاضي أبو محمد: وألفاظ القرآن تحتمل المعنيين، فقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: 79] يقتضي التبديل. ولا شك أنهم فعلوا الأمرين"[48].

ففي هذا المثال أورد ابن عطية احتمالين ثم صرح بأن ألفاظ القرآن تؤيد المعنيين، مستدلًا على الاحتمال الثاني المتضمن أن التحريف بمعنى التبديل بقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: 79].

2- الاحتمالات الراجعة إلى السنة

مثالها: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: 57].

قال ابن عطية: "وقوله تبارك وتعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ يحتمل مقصدين، أحدهما: أن يراد كهذه القدرة العظيمة في إنزال الماء وإخراج الثمرات به من الأرض المجدبة هي القدرة على إحياء الموتى من الأجداث وهذه مثال لها، ويحتمل أن يراد أن هكذا يصنع بالأموات من نزول المطر عليهم حتى يحيوا به فيكون الكلام خبرا لا مثلا.

وهذا التأويل إنما يستند إلى الحديث الذي ذكره الطبري عن أبي هريرة «أن الناس إذا ماتوا في النفخة

الأولى مطر عليهم مطر من ماء تحت العرش يقال له ماء الحيوان أربعين سنة فينبتون كما ينبت الزرع» الحديث"[49].

ففي هذا النص يتبين تصريح ابن عطية بأن الاحتمال الثاني يستند إلى دليل شرعي من السنة وهو حديثُ أبي هريرة المتقدم.

3- الاحتمالات الراجعة الى دلالة اللغة

ويقصد بها: كل احتمال يتم فيه بيان المعنى بالاستناد إلى دلالة اللغة، ومن أبرز تلك الدلالات، المشترك اللفظي، والألفاظ المتواطئة كأسماء الأجناس، ومرجع الضمير، وأسماء الموصوفات، والأوجه الإعرابية، وقد اعتنى ابن عطية بهذا النوع عناية فائقة، بأنواعه المختلفة، **ومن أمثلة ذلك عند ابن عطية، تفسيره للفظة " الفتنة " في قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: 23].

قال ابن عطية: "والفتنة في كلام العرب: لفظة مشتركة تقال بمعنى: حب الشيء والإعجاب به، كما تقول فتنت بكذا، وتحتمل الآية هنا هذا المعنى، وتقال الفتنة في كلام العرب بمعنى: الاختبار، كما قال ﷺ لموسى عليه السلام: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه: 40]، وكقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا﴾ [ص: 34]. وتحتمل الآية هاهنا هذا المعنى لأن سؤالهم عن الشركاء وتوقيفهم اختبار"[50].

فهذا المثال يندرج تحت الاحتمالات اللغوية؛ لأن لفظة (الفتنة) لفظة مشتركة فإنه قد يراد بها حب الشيء، ويراد بها الاختبار، والمشترك اللغوي من أوسع أبواب اللغة، وبه يقع الاحتمال في المعاني، قال ابن القيم[51]: "وأكثر اختلاف الناس من جهتين، إحداهما: اشتراك الألفاظ وإجمالها، والثانية: من جهة الإطلاق والتفصيل"[52].

المبحث الثاني: منهج ابن عطية في إيراد هذه المحتملات

يعمد كثير من المؤلفين في شتى العلوم إلى كتابة مقدمات لمؤلفاتهم، وعادةً ما يذكرون فيها الطريقة والمنهج الذي سيتبعونه ويسيرون عليه، مما يُمكن الناظر في هذه المؤلفات من معرفة الصورة العامة للمنهج الذي سار عليه المؤلف، وهذا ما سار عليه ابن عطية -رحمه الله- فقد ذكر في مقدمته بأنه سيورد محتملات الألفاظ[53]، إلا أن هذا الإطلاق العام لا يكفي لمعرفة طريقة ابن عطية ومنهجه في إيراده لهذه المحتملات، إذ لا تعدو عن إشارة ودلالة على وجودها وإيرادها، إذ إن التوصل إلى منهج ابن عطية وطريقته التي اتبعها في إيراده للمحتملات في تفسيره، تكون من خلال التتبع والاستقراء لمسائل الاحتمال عنده.

وقد تبين من خلال التتبع والاستقراء لمسائل الاحتمال عند ابن عطية أن منهجه في إيراد المحتملات التفسيرية يتلخص فيما يلي:

المطلب الأول: الترجيح بين المحتملات

تشتمل المحتملات التفسيرية في محتواها على إيراد قولين محتملين فصاعدًا مما يحتاج في ذلك أحيانًا إلى ترجيح أحد المعاني على غيره، وهذا ما سار عليه ابن عطية -رحمه الله- في بعض المواضع، ويمكن بيان ذلك في حالتين:

الحالة الأولى: الترجيح بدون ذكر مستند الترجيح:

مثال ذلك:

قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَىۡ رَحۡمَتِهِۦۤ حَتَّىٰۤ إِذَاۤ أَقَلَّتۡ سَحَابًا ثِقَالًا سُقۡنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ﴾ [الأعراف: 57].

قال ابن عطية: "والضمير في قوله: ﴿فَأَنزَلۡنَا بِهِۦ﴾ يحتمل أن يعود على السحاب أي منه، ويحتمل أن يعود على البلد، ويحتمل أن يعود على الماء وهو أظهرها"[54].

فقوله: "وهو أظهرها"، فيه دلالة على ترجيحه لهذا لاحتمال، إلا أنه لم يذكر المستند الذي أستند إليه في ترجيحه له.

الحالة الثانية: الترجيح مع ذكر مستند الترجيح:

قال تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾[المائدة: 3].

قال ابن عطية -رحمه الله-: "ويحتمل قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ﴾ أن يكون إشارة إلى اليوم بعينه، لا سيما في قول الجمهور؛ عمر بن الخطاب وغيره: إنها نزلت في عشية عرفة يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ في الموقف على ناقته، وليس في الموسم مشرك [55]، ويحتمل أن يكون إشارة إلى الزمن والوقت، أي: في هذا الأوان يئس الكفار من دينكم... ويقوي أن الإشارة باليوم إنما هي إلى الأوان الذي فاتحته يوم عرفة ولا مشرك بالموسم ويعضد هذا قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾، فإنما نهى المؤمنين عن خشية جميع أنواع الكفار"[56].

وبالنظر في هذا المثال يظهر أن ابن عطية ذكر مستند الترجح وهو اعتبار دلالة السياق؛ لأنه يعد من أهم وجوه الترجيح، قال الشيخ رشيد رضا[57]: "إن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ: موافقته لما سبق له من القول، واتفاقه مع جملة المعنى وائتلافه مع القصد الذي جاء به الكتاب جملة"[58].

المطلب الثاني: توجيه المعاني المحتملة

إن المعاني التفسيرية غالبًا ما تكون واضحة لدى المطلع عليها، مما يدل على الجهد الذي يبذله المفسرون في إيضاح المعاني، ومن المفسرين من يقوم كذلك بتوجيه تلك المعاني المحتملة مما يؤدي إلى زيادة فهمها ووضوحها، وإزالة الإشكال الذي قد يطرأ على المعنى المحتمل، وعلى هذا يمكن التعريف بتوجيه الاحتمال وهو أنه: بيان الأوجه التي تتخرج عليها الأقوال المحتملة وتفهم من خلالها[59].

وقد اعتنى ابن عطية بجانب التوجيه عناية فائقة وهو من أبرز معالم منهجه في إيراد المحتملات التفسيرية لدية، وقد يورد الاحتمالات في معنى الآية، ولكنه لا يقتنع أحيانًا بمجرد ذكرها، فيأبى إلا بيان مخارجها وأسسها والتفنن في توجيهها"[60].

مثال ذلك:

قال تعالى: ﴿يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [المائدة: 16].

قال ابن عطية: "و﴿ٱلسَّلَٰمِ﴾ في هذه الآية يحتمل أن يكون اسما من أسماء الله تعالى، فالمعنى: طرق الله تعالى التي أمر بها عباده وشرعها لهم، ويحتمل أن يكون مصدرا كالسلامة، فالمعنى: طرق النجاة والسلامة من النار"[61].

ومن هنا ندرك أهمية هذا المنهج من حيث قبول المحتملات وتوجيهها التوجيه الأمثل الذي يؤيد بيان المعنى للمحتملات كما في هذا المثال.

المطلب الثالث: الاستشهاد للمعنى المحتمل

يعمد المفسر حين يورد القول المحتمل في معنى الآية إلى الاستشهاد له لتأييده، ليكون الاحتمال سائغًا مقبولا، ويكون الاستشهاد بكل ما يؤيد صحة المعنى المحتمل سواء بالقرآن أو القراءات أو السنة أو بأقوال السلف أو بالشاهد الشعري ونحو ذلك.

وتكمن أهمية الاستشهاد في تأييد المعاني المحتملة غير المتعارضة، وتعتبر شواهد الاحتمال وقرائنه من أقوى أسباب قبول الاحتمال في التفسير.

ومن أمثلة ذلك عند ابن عطية ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنَا۠ لَكُمۡ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف: 68]، حيث قال: "وقوله تعالى: ﴿أَمِينٌ﴾... ويحتمل أن يريد: أنه أمين عليهم وعلى غيبهم وعلى إرادة الخير بهم، والعرب تقول: فلان لفلان ناصح الجيب أمين الغيب"[62].

ففي هذا المثال استشهد ابن عطية لتأييد الاحتمال بقوله: "والعرب تقول: فلان لفلان ناصح الجيب أمين الغيب".

المطلب الرابع: منهجه في الإحالة بين المحتملات المتوافقة

تبيّن من خلال استقراء منهج ابن عطية في الإحالة بين المحتملات التفسيرية أنه يورد المحتملات المتوافقة في مواضعها، وهذه المنهجية تتميز بسهولة الوقوف على المعاني المحتملة في موضعها، دون الإحالة إلى موضع آخر، **وتكون على صورتين:**

الصورة الأولى: أن يورد ابن عطية المعاني المحتملة المتوافقة في السورة نفسها بلا إحالة

ومن أمثلة ذلك ما أورده ابن عطية من معانٍ محتملة في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ

أَضَلَّ أَعۡمَٰلَهُمۡ﴾ [محمد:١] حيثُ قال: "وقوله: ﴿وَصَدُّواْ﴾ يحتمل أن يريد الفعل المجاوز، فيكون المعنى: وصدوا غيرهم، ويحتمل أن يكون الفعل غير متعد، فيكون المعنى: وصدوا أنفسهم"[63].

ثم كرر هذا التفسير المحتمل في السورة نفسها عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَشَآقُّواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [محمد: 32]، حيث قال: "وقوله تعالى: ﴿وَصَدُّواْ﴾ يحتمل أن يكون المعنى: وصدوا غيرهم، ويحتمل أن يكون غير متعد، بمعنى: وصدوهم في أنفسهم"[64].

الصورة الثانية: أن يورد ابن عطية المعاني المحتملة المتو افقة في سور مختلفة بلا إحالة

وهذه الصورة تتعلق بالمواضع المتوافقة في عدة سور، كقوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ جُنَّةٗ فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ﴾ [المجادلة: 16]، حيثُ قال ابن عطية: "وقوله: ﴿فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يحتمل أن يكون الفعل غير متعد كما تقول صد زيد، أي صدوا هم أنفسهم عن سبيل الله والإيمان برسوله، ويحتمل أن يكون متعديا أي صدوا غيرهم من الناس عن الإيمان ممن اقتدى بهم وجرى في مضمارهم، ويحتمل أن يكون المعنى فَصَدُّوا المسلمين عن قتلهم، وتلك «سبيل اللَّهِ» فيهم لكن ما أظهروه من الإيمان صدوا به المسلمين عن ذلك"[65].

ثم فسر بهذا التفسير المحتمل قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ جُنَّةٗ فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّهُمۡ سَآءَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [المنافقون: 2]، حيث قال: "وقوله تعالى: ﴿فَصَدُّواْ﴾ يحتمل أن يكون غير متعد تقول: صد زيد، ويحتمل أن يكون متعديا... والمعنى: صدوا غيرهم ممن كان يريد الإيمان أو من المؤمنين في أن يقاتلوهم وينكروا عليهم"[66].

والخلاصة مما تقدّم أن ابن عطية تميّز بتبيين المعاني المحتملة في مواضعها دون إحالة للمواضع الأخرى، ومما يميّز هذه المنهجية ما يلي:

أ- الوقوف على المعنى المحتمل في موضعه، وتقريره إذا تكرر في موضع آخر، كما في الصورة الأولى المتقدمة.

ب- ذكر بعض المعاني المحتملة، التي قد تفوت في أحد المواضع، كما يتضح من المثال في الصورة الثانية.

المطلب الخامس: عزو المحتملات

تعارف أهل العلم، الموصوفون بالديانة والأمانة، على أنه ينبغي الاهتمام بالأمانة العلمية المتمثلة في عزو القول إلى قائلة، والعلم إلى أهله، وبما أن المحتملات التفسيرية عند ابن عطية تشتمل على أقوال

السابقين له ممن أفاد منهم في كتابه المحرر الوجيز فإنه لم يُغفل عزو الأقوال المحتملة إلى قائليها وقد كان له في ذلك طرائق عدة، منها:

أ- عزو الاحتمال لقائله

مثال ذلك:

قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّخۡلِ مِن طَلۡعِهَا قِنۡوَانٞ دَانِيَةٞ وَجَنَّٰتٖ مِّنۡ أَعۡنَابٖ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشۡتَبِهٗا وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٍۗ﴾ [الأنعام: 99].

قال ابن عطية: "و﴿مُشۡتَبِهٗا وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٍۗ﴾ قال قتادة: معناه تتشابه في اللون وتتباين في الثمر، وقال الطبري: جائز أن تتشابه في الثمر وتتباين في الطعم، ويحتمل أن يريد تتشابه في الطعم وتتباين في المنظر"[67].

ففي هذا المثال عزا ابن عطية المحتملات لقائليها فالاحتمال الأول عزاه لقتادة، والثاني عزاه للطبري.

ب- إبهام عزو المحتملات

المقصود بإبهام عزو المحتملات أن ينسب ابن عطية المحتملات لقائليها بعبارة مجملة، كقوله: (قالته فرقة - قال قوم - قاله طائفة - قاله بعضهم - وبكل احتمال قيل - أشارت إليه فرقة من المفسرين).

ومن أبرز الأمثلة على العزو المبهم ما قاله ابن عطية في تفسير قوله تعالى: ﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ [المائدة: 25].

قال ابن عطية: "وقوله: ﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا﴾. وقال قوم: المعنى: فافرق بيننا وبينهم في الآخرة حتى تكون منزلة المطيع مفارقة لمنزلة العاصي الفاسق، ويحتمل الدعاء أن يكون معناه: فرق بيننا وبينهم بمعنى أن يقول: فقِّدنا وجوههم، وفرق بيننا وبينهم حتى لا نشقى بفسقهم، وبهذا الوجه تجيء العجلة في الدعاء"[68].

المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية لنماذج من اختيارات ابن عطية التفسيرية في سورة المائدة:

تقدم في حدود البحث الإشارة إلى دراسة خمس مسائل من سورة المائدة دراسة تطبيقية وهذا ما سيتم -إن شاء الله- من خلال هذا المبحث، وستكون دراسة كل مسألة حسب التفريعات التي سبق تحديدها في خطة البحث، وبيانها كالتالي:

المسألة الأولى:

المقصود باليوم في قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [المائدة:3].

قال تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾ [المائدة:3].

قال ابن عطية -رحمه الله-: "ويحتمل قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ﴾ أن يكون إشارة إلى اليوم بعينه، لا سيما في

قول الجمهور؛ عمر بن الخطاب وغيره: إنها نزلت في عشية عرفة يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ في الموقف على ناقته، وليس في الموسم مشرك، ويحتمل أن يكون إشارة إلى الزمن والوقت، أي: في هذا الأوان يئس الكفار من دينكم... ويقوي أن الإشارة باليوم إنما هي إلى الأوان الذي فاتحته يوم عرفة ولا مشرك بالموسم ويعضد هذا قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾، فإنما نهى المؤمنين عن خشية جميع أنواع الكفار"[69].

اختيار ابن عطية:

اختار ابن عطية في هذا الموضع مسلك الجمع بين الاحتمالين من أن المراد بـ"اليوم": "الأوان" مستدلًا على اختياره بسياق الآية.

الدراسة:

الاحتمال الأول: أن تكون الإشارة إلى ﴿ٱلۡيَوۡمَ﴾ إشارة إلى يومٍ بعينه.

وعلى هذا الاحتمال يكون معنى الآية أن الله ﷻ قد امتن على نبيه ﷺ بهذا اليوم العظيم وهو يوم عرفة الذي يئس فيه أهل الشرك والكفر من ذهاب الدين واضمحلاله، وذلك لما حصل فيه من اجتماع المسلمين وظهرت فيه شعائرهم.

وقد اختلف القائلون بهذا الاحتمال في المقصود باليوم الوارد في الآية على قولين:

القول الأول: أن المراد به يوم عرفة، وهو قول ابن زيد [70] حيثُ قال: "هذا يوم عرفة"[71]، وقال بنحوه من المفسرين الكلبي [72]، والطبري [73]، والسمرقندي [74]، ومكي [75]، وقال بنحوهم الزمخشري [76].

وقد استند القائلون بهذا الاحتمال على تاريخ نزول الآية بدلالة ما ثبت عن عمر بن الخطاب ﷺ، من أنها نزلت على النبي ﷺ عشية عرفة وهو في الموقف[77].

وقال النيسابوري[78]: "وقد يسمى يوم عرفة يوم إياس الكفار من الإسلام ويوم إكمال الدين ويوم إتمام النعمة ويوم الرضوان أخذًا من قوله تعالى في المائدة: ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾ [المائدة:3] الآية [79].

القول الثاني: أن المراد باليوم فتح مكة، وهو قول الضحاك [80]، حيثُ قال: "نزلت هذه حين فتح مكة"[81]، وقال به من المفسرين السمرقندي في قوله الثاني [82]، واقتصر عليه السمعاني [83].

وقد ضعّف ابن عاشور ما ذهب إليه الضحاك قال: "إن كانت آية ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ نزلت يوم حجة الوداع بعد آية ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾، كما قال الضحاك، كانت جملة مستقلة، ابتدائية، وكان وقوعها في القرآن، عقب التي قبلها، بتوقيف النبي ﷺ بجمعها مع نظيرها في إكمال أمر الدين...وكان اليوم المعهود في هذه غير اليوم المعهود في التي قبلها وإن كانتا نزلتا معا يوم الحج الأكبر، عام

حجة الوداع، وهو ما رواه الطبري عن ابن زيد وآخرين. وفي كلام ابن عطية أنه منسوب إلى عمر بن الخطاب، وذلك هو الراجح الذي عوَّل عليه أهل العلم وهو الأصل في موافقة التلاوة للنزول"[84].

الاحتمال الثاني: أن تكون الإشارة باليوم إلى الزمن والوقت.

والمعنى على هذا الاحتمال أي: في هذا الأوان الذي ظهرت فيه شرائع الإسلام وكثر الداخلون فيه، قد يئس الكفار من منع الناس منه، وإضلالهم عنه.

وهذا الاحتمال هو قول الزجاج، حيثُ قال: "وليس يراد به - والله أعلم - يومًا بعينه، معناه الآن يئس الذين كفروا من دينكم، وهذا كما تقول أنا اليوم قد كبرت"[85]، وقال النحاس[86]: "وهذا معروف عند أهل اللغة"[87].

وممن قال به من المفسرين الزمخشري في قوله الأول ومال إليه [88].

وقد استند القائلون بهذا الاحتمال إلى المعنى اللغوي الذي يُطلق على معنى اليوم ويراد به الزمن، ومنه" قول زهير[89]:

وأعلم علم اليوم والأمس قبله ولكنني عن علم ما في غد عمي[90].

يريد باليوم زمان الحال، وبالأمس ما مضى، وبالغد ما يستقبل"[91].

اختيارات المفسرين:

1- الطبري: تبيّن من خلال ما فسَّر به الطبري الآية أنه جعل المراد باليوم يوم عرفة، حيثُ قال: "فإن قال قائل: وأي يوم هذا اليوم...؟ قيل: ذكر أن ذلك كان يوم عرفة"[92]، فيكون بذلك قد اختار هذا المعنى.

2- النحاس: وأما النَّحاس فإنه نحا إلى اختيار الاحتمال الثاني، واقتصر عليه كما تقدم حيث وصفه بأنه المعنى المعروف عند أهل اللغة[93].

3- الواحدي: فسَّر الواحدي[94]، الآية بقول الكلبي، وأنها نزلت لما دخل رسول الله ﷺ مكة في حجّة الوداع[95]، وهذا التفسير يستقيم مع معنى الاحتمالين اللذين أوردهما ابن عطية، إلا أن الواحدي لم يصرّح باختياره في هذه المسألة.

4- القرطبي: استند القرطبي في تفسير الآية على قول الضحاك من أن المراد باليوم فتح مكة، وقد عزاه إليه واقتصر عليه، فيكون بذلك مختارًا للاحتمال الأول في أن المراد باليوم يوم بعينه[96].

5- أبو حيان: وأما أبو حيان فقد جعل الألف واللام في "اليوم" للعهد، فقال: "الألف واللام فيه للعهد وهو يوم عرفة قاله: مجاهد، وابن زيد"[97]، وهو مع ذلك لم يغفل ما ذهب إليه الضحاك وما قاله أهل اللغة، فقد أوردها بصيغة "وقيل"[98]، مما يدل على اختياره للاحتمال بأن المراد باليوم يوم عرفة.

6- ابن عاشور: وافق ابن عاشور[99]، ابن عطية في إيراد الاحتمالين وتجويزهما[100]، وتابعه كذلك فيما يتعلق بالترجيح والاختيار بين القولين اللذين تضمنهما الاحتمال الأول، من أن المراد باليوم يوم عرفة

وليس يوم فتح مكة، فقال:" وفي كلام ابن عطية أنه منسوب إلى عمر بن الخطاب، وذلك هو الراجح الذي عوّل عليه أهل العلم"[101].

7- **وأما ابن كثير** فلم يتطرق لتفسير اليوم في هذه الآية.

النتيجة:

من خلال ما سبق من الدراسة المتقدمة والتأمل في اختيارات المفسرين مما ذكره ابن عطية، يتبين الآتي:

أ- أن الاحتمالين الواردين في معنى اليوم، يمكن الجمع بينهما وحمل الآية عليهما، على أن يوم عرفة هو فاتحة الأوان، وإلى هذا الجمع أشار ابن عطية بعد إيراد المسألة حيثُ قال: "ويقوي أن الإشارة باليوم إنما هي إلى الأوان الذي فاتحته يوم عرفة ولا مشرك بالموسم ويعضد هذا قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾، فإنما نهى المؤمنين عن خشية جميع أنواع الكفار"[102].

وأما ما روي عن الضحاك من أنه يوم الفتح فهو قول مرجوح لما عليه الجمهور[103]، ومعارضته لما ثبت عن عمر بن الخطاب ﷺ من نزول الآية يوم عرفة، وإلى ذلك أشار ابن عاشور[104].

ب - وبهذا يتضح صَحَّة ما ذهب إليه ابن عطية من أنَّ اليوم هو الأوان وأن يوم عرفة هو فاتحة الأوان، فبهذا التوجيه منه ـ رحمه الله ـ يجتمع الاحتمالان. والله تعالى أعلم.

المسألة الثانية: (معنى الرضا بالإسلام)

قال تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾ **[المائدة:3].**

قال ابن عطية -رحمه الله-: "يحتمل الرضا في هذا الموضع أن يكون بمعنى الإرادة، ويحتمل أن يكون صفة فعل عبارة عن إظهار الله إياه؛ لأن الرضا من الصفات المترددة بين صفات الذات وصفات الأفعال، والله تعالى قد أراد لنا الإسلام ورضيه لنا وثم أشياء يريد الله تعالى وقوعها ولا يرضاها "[105].

اختيار ابن عطية:

تبيّن من نص ابن عطية المتقدم أنه أيد كلا الاحتمالين، وأنه يستقيم معنى الآية عليهما، فيكون بذلك قد ساوى بينهما في الاختيار.

الدراسة:

الاحتمال الأول: أن يكون الرضا بمعنى الإرادة.

والمعنى بناءً على هذا الاحتمال يقصد به الاصطفاء والاختيار وأن الإسلام هو الدين المرضي عنده سبحانه، كما قال تعالى حكاية عن وصية يعقوب لبنيه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [البقرة: 132].

وممن قال بهذا الاحتمال من المفسرين مقاتل بن سليمان[106]، وأبو الليث السمرقندي[107]، والزمخشري حيثُ قال: "ورضيت لكم الإسلام دينا يعنى اخترته لكم من بين الأديان، وآذنتكم بأنه هو الدين المرضي وحده"[108].

وممن قال بهذا الاحتمال من أهل اللغة: أبو عبيدة معمر بن المثنى[109]، والراغب الأصفهاني[110].

ومن أبرز الأدلة [111]، الدالة على هذا الاحتمال قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ [آل عمران:19]، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: 85]، وأما ما يتعلق بالأدلة من السَّنة، فيشهد لهذا الاحتمال ما ورد في حديث جبريل المشهور [112]، وسؤاله عن الإسلام [113].

وهذه الأدلة تصلح أن يُستدل بها على معنى الرضا أي: أن هذا هو الدين المرضي عند الله تعالى، وقد نص على ذلك الرازي واقتصر عليه [114]، وأن يُستدل بها على معنى الاختيار أي بمعنى: اخترته لكم دينًا من بين الأديان وهو الدين عند الله لا غير، وهذا المعنى نص عليه البيضاوي واقتصر عليه"[115].

الاحتمال الثاني: وهو أن يكون الرضا بمعنى إظهار الله إياه.

والمعنى بناءً على هذا الاحتمال أنَّ الله ﷻ ناصر دينه ومظهره على ما سواه من الأديان، لأنَّه دين الحق الذي ارتضاه لعبادة الموحدين، ولأنه قد تكفل بإظهاره وتأييده، وقد تحقق ذلك بحمد الله.

وممن تعَّرض لذكر هذا المعنى من المفسرين أبو الليث السمرقندي، حيثُ استدل عليه بسياق الآية، بقوله: "ألا ترى أنَّه قال في سياق الآية ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾ ليس فيه دليل أنَّه لم يرض قبل ذلك، ولكن معناه أنه قد أظهر وقرر"[116].

ويُؤيد هذا الاحتمال من الأدلة قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾ [التوبة: 33].

اختيارات المفسرين

1- الطبري: يظهر من قول الطبري أنه اقتصر على إيراد الاحتمال الأول، مما يدل على اختياره لهذا المعنى، حيث قال: "ثم قال حين أنزل عليهم هذه الآية: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾ [المائدة:3] بالصِفة التي هو بها اليوم، والحال التي أنتم عليها اليوم منه ﴿دِينٗا﴾ فالزموه ولا تفارقوه [117].

2- القرطبي: وافق القرطبي ابن عطية في الاحتمال الأول وزاد احتمالًا آخر، فقال: "وقيل: رضيت عنكم إذا تعبدتم لي بالدين الذي شرعته لكم"[118]، ويظهر من ذلك أن القرطبي لم يقدم أيًّا من هذه المعاني بل جعلها من محتملات الآية.

3- أبو حيَّان: وأما أبو حيَّان فقد أورد محتملات ابن عطية بنصها موافقًا له فيما ذهب إليه، وزاد عليه بالمعنى الذي زاده القرطبي [119].

4- ابن كثير: يظهر من تفسير ابن كثير لهذه الآية أنه فسّرها بمضمون الاحتمال الأول الذي أورده ابن عطية واقتصر عليه، فيكون قد اختار هذا المعنى [120].

5- ابن عاشور: لم يبعد ابن عاشور، من موقف سابقيه من المفسرين حيثُ حمل الآية على معنى الاختيار [121]، وهو المعنى الذي أشار إليه ابن عطية في احتماله الأول.

6- وأما النحاس والواحدي فلم يذكرا تفسيرًا لمعنى الرضا في هذه الآية.

النتيجة:

تبيّن من خلال دراسة المحتملات التي ذكرها ابن عطية -رحمه الله- وموازنتها مع أقوال المفسرين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ أن نتيجة المسألة كالتالي:

أ- يظهر من خلال ما تقدم أن الاحتمال **الراجح** هو الاحتمال الأول، وذلك بأن يكون الرضا بمعنى الإرادة؛ أي بمعنى الاصطفاء والاختيار لأن هذا الاحتمال تؤيده ظاهر الآيات التي استدل بها القائلون بهذا الاحتمال، ومن القواعد المقررة، "أن القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدم على غيره"[122]، كما أن هذا المعنى هو قول عامة المفسرين كما تقدم [123].

ب- **أما بالنسبة للاحتمال الثاني**، فإنه قد فُسِر بتفسير ما قبله في قوله تعالى: "﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ [المائدة:3]، حيث فسّر الإتمام في هذه الآية بإظهار الدين"، ولهذا فإن حمل المعنى على التأسيس الذي يتضمنه معنى الاحتمال الأول أولى من التوكيد الذي فُسِّرتَ به الآية على معنى الاحتمال الثاني [124].

ج- أن هذا الاحتمال يدخل في التفسير باللازم إذ إن من لوازم رضا الله تعالى بالإسلام، أن يتكفل الله بإظهاره كما قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة:٣٣]، فيكون هذا الاحتمال مبنيًا على الاحتمال الأول إذ إنَّه من لوازمه، **ويدخل في هذا الحكم كذلك** ما زاده القرطبي وأبو حيان، من قولهم إن المعنى: "رضيت عنكم إذا تعبدتم لي بالدين الذي شرعته لكم"، إذ إن من أسباب رضوان الله أن يُتبع دينه الذي رضيه لعباده. والله تعالى أعلم.

المسألة الثالثة: المراد بالإمساك في قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة:4]

وقوله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ **[المائدة:4].**

قال ابن عطية: "يحتمل أن يريد مما أمسكن فلم يأكلن منه شيئا، ويحتمل أن يريد مما «أمسكن» وإن أكلن بعض الصيد وبحسب هذا الاحتمال اختلف العلماء في جواز أكل الصيد إذا أكل منه الجارح "[125].

اختيار ابن عطية:

أورد ابن عطية ـ رحمه الله ـ في هذه المسألة احتمالين، ولم يقدم أحدهما على الآخر بل جعلهما من محتملات الآية.

الدراسة:

الاحتمال الأول: أن يُقصد بالإمساك ما أمسك الجارح على صاحبه من الصيد فلم يأكل منه شيئا.

وبحسب هذا الاحتمال يكون معنى قوله تعالى: ﴿أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾، إي: فكلوا مما أمسكن عليكم جوارحكم من الصيد، ويكون ذلك الإمساك مشروطا بعدم أكل الجارح منه، فإن أكل منه فلا تأكلوا منه، فإنه إنما أمسك على نفسه لا لمرسله.

وممن قال بهذا الاحتمال من السلف ابن عباس [126]، حيثُ قال: «إن قتل وأكل فلا تأكل» [127]، وسعيد ابن جبير [128]، والضحاك [129]، وقتادة [130]، والسدي [131]، وهو قول الجمهور [132].

وممن قال به من أهل اللغة الزجاج في أحد قوليه [133]، والراغب [134].

وقال به من المفسرين مقاتل [135]، والماتريدي [136]، والسمرقندي [137]، والثعلبي [138]، والماوردي [139]، والسمعاني ونسبه لأكثر المفسرين [140]، والبغوي [141].

وقد استند القائلون بهذا الاحتمال إلى حديث عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ، قلت: إنا قومٌ نصيد بهذه الكلاب، فقال: «إذا أرسلت كلابك المعلَّمة، وذكرت اسم الله عليها، فكل مما أمسكن عليك، وإن قتلن، إلا أن يأكل الكلب، فإن أكل فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه، وإن خالطها كلابٌ من غيرها، فلا تأكل» [142].

الاحتمال الثاني: وهو أن يكون المقصود «بأمسكن» إي: إمساك الجارح للصيد وإن أكل بعضه.

والمعنى على هذا الاحتمال أن مفهوم قوله تعالى: ﴿أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾، يقصد به عموم الإمساك [143]، وإن أكل الجارح من الصيد، فيؤكل ما بقي من الصيد، ولا يحرم بأكل الجارح منه ما دام أنه الذي أمسكه وذُكر اسم الله عليه.

وممن قال بهذا الاحتمال من السلف سلمان الفارسي [144]، وسعد ابن أبي وقاص [145]، وأبو هريرة [146]، وابن عمر [147]، وممن قال به من أهل اللغة الزجاج وقال إنَّه غير ممتنع في اللغة [148].

وقال به من المفسرين الثعلبي [149]، والماوردي [150]، والسمعاني [151].

وقد استند القائلون بهذا القول إلى حديث أبي ثعلبة ﷺ المروي عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده، أن أعرابيًا يقال له أبو ثعلبة قال: يا رسول الله إن لي كلابًا مكلبة فأفتني في صيدها. فقال النبي ﷺ: «**إن كان لك كلاب مكلَّبة فكل مما أمسكن عليك**». قال ذكيًا أو غير ذكي؟ قال: «**نعم**». قال: فإن أكل منه؟

قال: «**وإن أكل منه**»..."[152].

ومن أدلتهم كذلك وحجتهم: "أنَّ قتله هي ذكاته، فلا يحرم ما ذكى"[153].

اختيارات المفسرين:

1- الطبري: سلك الطبري في هذا الموضع مسلك الترجيح والاختيار حيث اختار الاحتمال الأول كما سيأتي نص كلامه في النتيجة [154].

2- النحاس: وأمَّا النَّحاس فقد أورد الاحتمالين بلا ترجيح بينهما أو اختيار لأحدهما، مستدلًا للاحتمال الأول بحديث عدي ﷺ المروي في الصحيح [155].

3- الواحدي: يظهر من خلال تفسير الواحدي لهذه الآية أنه ذكر الاحتمالين ووافق ابن عطية في إيرادهما، إلا أنه اختار الاحتمال الأول، حيثُ قال: "وهذا هو الأشهر والأظهر من مذهب الشافعي، ويدل عليه ما روي أن النبي ﷺ قال لعدي بن حاتم...الحديث"[156].

4- القرطبي: تبيّن من موقف القرطبي مما أورده ابن عطية أنَّه وافقه في إيراد الاحتمالين، ونحا إلى الجمع بين أدلة الاحتمالين، حيثُ قال: "ولما تعارضت الروايتان رام بعض أصحابنا وغيرهم الجمع بينهما فحملوا حديث النهي على التنزيه والورع، وحديث الإباحة على الجواز، ثم قال: وهذا تأويل علمائنا"[157].

5- أبو حيان: وأما ما يتعلق بموقف أبي حيان فإنه وافق ابن عطية فيما أورده، إلا أنه اختار الاحتمال الثاني حيث جعله الظاهر والراجح في هذه المسألة، فقال: "وظاهره أنه إذا أمسك على مرسله جاز الأكل سواء أكل الجارح منه، أو لم يأكل"[158].

6- ابن كثير: يظهر من موقف ابن كثير أنه مال إلى الجمع بين الاحتمالين، فقال: "وقد توسط آخرون فقالوا: إن أكل عقب ما أمسكه فإنه يحرم لحديث عدي بن حاتم، وللعلة التي أشار إليها النبي ﷺ «**فإن أكل فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه**» وأما إن أمسكه ثم انتظر صاحبه فطال عليه وجاع فأكل منه لجوعه، فإنه لا يؤثر في التحريم وحملوا على ذلك حديث أبي ثعلبة الخشني. وهذا تفريق حسن، وجمع بين الحديثين صحيح"[159].

7- ابن عاشور: وأما ابن عاشور فإنه وافق ابن عطية في كلا الاحتمالين، واختار الاحتمال الثاني بقوله: "والكلب أو الجارح، إذا أشلاه القناص فانشلى، وجاء بالصيد إلى ربه. فهو قد أمسكه عليه وإن كان قد أكل منه، فقد يأكل لفرط جوع أو نسيان"،... وأحسب أن قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ﴾، احتراز عن أن يجد أحد صيدًا لم يصده هو، ولا رأى الجارح حين أمسكه، لأن ذلك قد يكون موته على غير المعتاد فلا يكون ذكاة"[160].

النتيجة:

يتضح من خلال الأدلة والأقوال المتقدمة في قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ﴾، أن خلاصتها

كالتالي:

أ- أن **المعنى المحتمل الراجح** هو الاحتمال الأول، وذلك لموافقته حديث عدي بن حاتم ﷺ في صحيح مسلم، وهو قول الجمهور، وبه قال ابن عباس وهو ما رجَّحه الطبري بقوله: "... وإن أكل من الصيد جارحة صائد، فجارحه حينئذ غير معلم، فإن أدرك صاحبه حيا فذكاه حل له أكله، وإن أدركه ميتًا لم يحل له، لأنه مما أكله السبع الذي حرمه الله تعالى بقوله: ﴿ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ ﴾ [المائدة:3]، ولم يدرك ذكاته، وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال في ذلك بالصواب لتظاهر الأخبار عن رسول الله ﷺ"[161].

ويؤيد ما ذهب إليه الطبري أن القائلين بالجمع بين حديث عدي، وحديث أبي ثعلبة، أنَّهم حملوا حديث عدي على التنزيه والورع [162]، وهذا هو الأصل في المسائل التي يتنازعها الحل والحرمة لقول النبي ﷺ: «**فمن اتقى الشبهات فقد أستبرأ لدينه وعرضه**»[163].

قال الشوكاني: "وقد سلك كثير من أهل العلم طريق الترجيح ولم يسلكوا طريق الجمع لما فيها من البعد، قالوا: وحديث عدي بن حاتم أرجح لكونه في الصحيحين"[164].

والله تعالى أعلم.

المسألة الرابعة:

معنى سرعة الحساب في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴾ [المائدة: 4].

قال تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴾ [المائدة: 4].

قال ابن عطية: "وسرعة الحساب هي من أنَّه تبارك وتعالى قد أحاط بكل شيء علمًا، فلا يحتاج إلى محاولة عد، ويحاسب جميع الخلائق دفعةً واحدةً.

وتحتمل الآية أن تكون وعيدًا بيوم القيامة، كأنَّه قال: إنَّ حساب الله لكم سريع إتيانه؛ إذ يوم القيامة قريب، ويحتمل أن يريد بـ ﴿ٱلۡحِسَابِ ﴾ المجازاة فكأنَّه توعد في الدنيا بمجازاة سريعة قريبة إن لم يتق الله"[165].

اختيار ابن عطية:

لم ينص ابن عطية في هذه المسألة على اختيار احتمال بعينه، بل جعلها جميعها من محتملات الآية ومتساوية في الدلالة.

الدراسة:

الاحتمال الأول: وهو أنَّ سرعة الحساب بمعنى إحاطة الله وعلمهِ بكل شيء مما لا يحتاج معه إلى عدٍّ.

وممن قال بهذا المعنى المحتمل من السلف مجاهد، وهو مروي عنه في غير هذا الموضع بمعنى: "أنه في

حال محاسبته لعبده سريع النجاز؛ لأنه يعلم كل شيء[166]، وقال به عبد الملك القشيري[167].

ومن الأدلة[168]، التي تؤيد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء:47]، وقوله تعالى: ﴿مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَٰحِدَةٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ﴾ [لقمان: 28].

وفي هذا المعنى قال أبو السعود[169]: "أي سريع إتيان حسابه أو سريعُ تمامِه وإذا شرَعَ فيه يتِمُّ في أقربِ ما يكون من الزمان والمعنى على التقديرين أنه يؤاخِذُكم سريعًا في كلِّ ما جلَّ ودقّ"[170].

الاحتمال الثاني: أن يكون المعنى في سياق الوعيد بقرب يوم القيامة.

وقد ورد هذا الاحتمال عن السدي حيث قال: "يعني: كأنه قد جاء الحساب"[171].

والمعنى بناءً على هذا الاحتمال يقوم على التذكير بقرب الحساب.

وقد استند القائلون بهذا القول إلى الآيات [172]، التي تدل على قرب يوم الحساب ومنها قوله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: 1]، وقوله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ [القمر:1].

وقد أشار السعدي عند تفسيره للآية إلى هذا المعنى فقال: "ثم حث تعالى على تقواه، وحذر من إتيان الحساب في يوم القيامة، وأن ذلك أمر قد دنا واقترب، فقال: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ الآية[173].

الاحتمال الثالث: وهو أن يكون المقصود سرعة المجازاة في الدنيا قبل الآخرة.

وممن ورد عنه هذا المعنى المحتمل من المتقدمين على ابن عطية من المفسرين، أبو الليث السمرقندي، فقال: "يعني سريع المجازاة"[174]، وقال بنحوه عبد الملك القشيري في لطائفه [175].

والمعنى بحسب هذا الاحتمال أن الله قد يعجل المحاسبة لمن خالف أمره، فيجازيه سبحانه على ذلك في الحياة الدنيا قبل الآخرة.

ويؤيد هذا المعنى من الأدلة ما ورد في القرآن من آيات وقصص لأقوام عوجلوا بالعذاب والحساب في الدنيا، قبل الآخرة وذلك لمخالفتهم أمر ربهم، وتركهم تقواه وهي كثيرة في كتاب الله.

اختيارات المفسرين:

1- الطبري: فسر ابن جرير هذه الآية بتفسيرٍ وافق فيه ابن عطية في الاحتمال الأول، فيكون بذلك مختارًا لمعنى هذا الاحتمال، حيث قال: "اعلموا أنَّ الله سريع حسابه...؛ لأنَّه حافظ لجميع ذلك فيكم فيحيط به"[176].

2- القرطبي: وأما القرطبي فإنه وافق ابن عطية في جميع المحتملات حيث نقلها بنصها[177].

3- أبو حيان: فسر أبو حيان الآية، بما فسرها به ابن عطية وتابعه في هذا الموضع، فيكون بذلك قد

وافق ابن عطية في اختياره للمعاني الثلاثة[178].

4- ابن كثير: لم يذكر ابن كثير ما يؤيد ما قاله ابن عطية في هذا الموضع، إلا أنه وافقه في الاحتمال الأول والثاني وذلك عند تفسيره لسرعة الحساب في موضع آخر في قوله تعالى: ﴿لِيَجۡزِيَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ [إبراهيم:51]، حيثُ قال: "يحتمل أن يكون كقوله تعالى: ﴿ٱقۡتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمۡ وَهُمۡ فِي غَفۡلَةٖ مُّعۡرِضُونَ﴾ [الأنبياء:1]، ويحتمل أنه في حال محاسبته لعبده سريع النجاز...، وأن جميع الخلق بالنسبة إلى قدرته كالواحد"[179].

5- وأما النحاس والواحدي و ابن عاشور: فلم يتطرقوا لبيان معنى سرعة الحساب في هذا الموضع.

النتيجة:

تبين من خلال ما تقدم أن المحتملات التي أوردها ابن عطية في معنى سرعة الحساب، كلها صحيحة وأن الآية تحتمل هذه المعاني الثلاثة، والحمل على العموم في ذلك صحيح، والخلاف فيها يندرج تحت خلاف التنوع. والله تعالى أعلم.

المسألة الخامسة: (معنى المحصنات من الذين أوتوا الكتاب)

قال تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ﴾ **[المائدة:5].**

قال ابن عطية: "وقوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ﴾ عطف على الطعام المحلل، والإحصان في كلام العرب وفي تصريف الشرع مأخوذ من المنعة ومنه الحصن.

وهو مترتب بأربعة أشياء: الإسلام والعفة والنكاح والحرية، فيمتنع في هذا الموضع أن يكون الإسلام لأنه قد نص أنهن من أهل الكتاب ويمتنع أن يكون النكاح لأن ذات الزوج لا تحل، ولم يبق إلا الحرية والعفة فاللفظة تحتملهما"[180].

اختيار ابن عطية:

أورد ابن عطية في معنى الإحصان أربعة معانٍ، واختار منها معنيين وهما الحرية والعفة، حيث قال:" فاللفظة تحتملهما"، ولم يورد المعنيين الآخرين؛ لامتناع الحمل عليهما في هذا الموضع.

الدراسة:

الاحتمال الأول: أن المقصود بقوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ﴾، أي: الحرائر.

والمعنى بحسب هذا الاحتمال أنَّ الله ﷻ أحل نكاح الحرة المحصنة من أهل الكتاب، دون الأمة منهم،

فلا يجوز نكاحها، لأنها ليست محصنة بحريتها، والأمة مشروطة بالإيمان، وقد فقدت الشرطين.

وممن قال بهذا الاحتمال من السلف عمر بن الخطاب[181]، ومجاهد[182]، والشعبي[183].

وحكاه من أهل اللغة الزجاج ومال إليه[184]، وبه قال الراغب[185].

وممن قال بهذا الاحتمال من المفسرين الماتريدي[186]، وابن أبي زمنين[187] وقد اقتصر عليه[188]، وقال به الثعلبي[189]، ومكي[190]، والماوردي[191]، والسمعاني[192]، والبغوي ونسب هذا القول لأكثر العلماء[193].

وقد استند القائلون بهذا الاحتمال إلى القرائن القرآنية المتصلة والمنفصلة، ومنها[194]، قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: 25] ووجه الدلالة أن الله لم يأذن بنكاح الإماء الأحرار في الحال التي أباحهن لهم إلا أن يكن مؤمنات[195].

ومن الأدلة أيضًا قوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ [النور: 32]، وقد استدل به أصحاب هذا القول بدلالة أن الله بهذه الآية قد أحل حرائر المؤمنات، وإن كن قد أتين بفاحشة[196].

ومنها قوله تعالى: ﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ فيه دلالة على أن إماء الكتابيات لسن مندرجات في قوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾، فيقوي أن يراد به الحرائر، إذ الإماء لا يعطون أجورهن، وإنما يعطى السيّد"[197].

الاحتمال الثاني: أنَّ المقصود بقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾ العفائف.

وعلى هذا الاحتمال يكون المعنى أن الله ﷻ أباح نكاح الكتابيات العفيفات اللاتي أحصن أنفسهن عما يشينهن من الرذائل، وهذه الإباحة تشمل كل عفيفة سواء كانت حرة أم أمة، لأن مدار الإباحة يدور على حصول الإحصان بالعفة، ولا فرق بين الحرة والأمة مع حصولها.

وقد ورد هذا الاحتمال عن بعض السلف منهم أبو ميسرة[198]، ومجاهد[199]، والضحاك[200]، والشعبي[201]، والحسن[202]، والسدي[203].

وقال به من أهل اللغة الزجاج[204]، والراغب[205].

وقاله به من المفسرين الماتريدي ورجح هذا الاحتمال[206]، والسمرقندي واقتصر عليه[207]، والثعلبي[208]، ومكي[209]، والماوردي[210]، والبغوي[211].

وقد استند القائلون بهذا الاحتمال إلى سياق الآية لأن الله قال في آخرها: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَـٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾ [المائدة: 5]، فدل هذا على أنه أراد بالمحصنات العفائف منهن لا الحرائر[212].

واستدلوا كذلك بقرينة آية النساء في قوله تعالى: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: 25]، فهي تؤيد تفسير المحصنات بالعفائف[213].

اختيارات المفسرين:

1- الطبري: أورد الطبري كلا الاحتمالين اللذين أوردهما ابن عطية، واختار الاحتمال الأول، مستدلًا بدلالة تفسير القرآن بالقرآن من أن المراد بالمحصنات الحرائر فقال: "وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال: عنى بقوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: 5] حرائر المؤمنين وأهل الكتاب، لأن الله جل ثناؤه لم يأذن بنكاح الإماء الأحرار في الحال التي أباحهن لهم إلا أن يكن مؤمنات، فقال عز ذكره: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: 25] فلم يبح منهن إلا المؤمنات، فلو كان مرادًا بقوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [المائدة: 5] العفائف، لدخل العفائف من إمائهم في الإباحة، وخرج منها غير العفائف من حرائرهم وحرائر أهل الإيمان"[214].

2- النحاس: يعد موقف النحاس في هذا الموضع موافقًا لما نحا إليه الطبري في اختياره للاحتمال الأول، حيثُ استدل بقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: 25][215].

3- الواحدي: وأما الواحدي فقد اقتصر على الاحتمال الأول مما يدل على اختياره لهذا الاحتمال، حيث قال: "قال ابن عباس: «يريد الحرائر، وأما إماء أهل الكتاب حرام نكاحهن»"[216].

4- القرطبي: لم يبعد موقف القرطبي من ابن عطية عن موقف الطبري والنحاس من حيثُ موافقته لهم بإيراده كلا الاحتمالين واختياره للمعنى الأول، حيث قال: "وقال مجاهد: "المحصنات" الحرائر، قال أبو عبيد: يذهب إلى أنه لا يحل نكاح إماء أهل الكتاب، لقوله تعالى: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: 25] وهذا القول الذي عليه جلة العلماء[217].

5- أبو حيان: وأما أبو حيان فإنه وافق ابن عطية في كلا الاحتمالين، ويظهر من سياق تفسيره للآية اختياره للاحتمال الأول بدلالة السياق، حيثُ قال: "وفي ظاهر قوله: ﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾، دلالة على أن إماء الكتابيات لسن مندرجات في قوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾، فيقوي أن يراد به الحرائر، إذ الإماء لا يعطون أجورهن، وإنما يعطى السيد"[218].

6- ابن كثير: ظهر من خلال ما فسر به ابن كثير الآية موافقته لابن عطية في كلا الاحتمالين، إلا أنه

اختار الاحتمال الثاني في أن المراد "بالمحصنات" العفائف، فقال: ويحتمل أن يكون أراد بالحرة العفيفة...، وهو قول الجمهور هاهنا، وهو الأشبه، لئلا يجتمع فيها أن تكون ذمّية، وهي مع ذلك غير عفيفة، فيفسد حالها بالكلية ويتحصل زوجها على ما قيل في المثل: «حشفا وسوء كيلة»، والظاهر من الآية أن المراد من المحصنات العفيفات عن الزنا، كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: 25][219].

7- ابن عاشور: لم يختلف موقف ابن عاشور، عن موقف أغلب المفسرين في موافقتهم لابن عطية في كلا الاحتمالين واختيارهم للاحتمال الأول على أن المراد بالمحصنات الحرائر، مستدلا على هذا المعنى بقرينة آية النساء، فقال:" وكأنه جعل الخطاب هنا للأحرار بالقرينة وبقرينة آية النساء: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ الآية. ثم قال: "وهو تفسير بيّن ملتئم، وأصل ذلك لعمر بن الخطاب ومجاهد"[220].

النتيجة:

تبين من خلال ما تقدم أن الاحتمالين اللذين أوردهما ابن عطية في معنى المحصنات ، يتضمنان خلافًا بين العلماء في حملهما على الحرية أو العفة، بل منهم من وردت عنه الروايتان كمجاهد[221]، والشعبي[222]، مع جواز الحمل في اللغة على كلا الاحتمالين، ولذا وبناءً على ما تقدم فإنه يصعب الترجيح بين الاحتمالين للأسباب المذكورة آنفًا، إلا أنه يمكن الجمع بين الاحتمالين خروجًا من الخلاف وجمعًا بين المعنيين، وهذا ما فسر به مقاتل بن سليمان هذه الآية، فقال: "يعني: وأحلَّ تزويج العفائف من حرائر نساء اليهود والنصارى، نكاحهن حلال للمسلمين"[223]، فخرج بهذا التفسير غير العفيفة من أهل الكتاب و الأمَة الكتابية.

وبهذا يكون موقف ابن عطية من عدم الترجيح بين الاحتمالين أو الاختيار لأحدهما، مسلكا صحيحا يدل على اعتباره لكلا الاحتمالين. والله تعالى أعلم.

النتائج:

1- أهمية الاحتمال في التفسير، لتعلقه ببيان معاني القرآن الكريم.
2- أن الاحتمالات التفسيرية، لا تنفك عن قواعد التفسير وأصوله.
3- أن المحتملات عند ابن عطية يمكن من خلالها معرفة اختياراته وترجيحاته في التفسير.
4- تبين مدى أهمية المحتملات لدى ابن عطية، حيثُ تساعد على معرفة استدراكاته وتعقباته لغيره من المفسرين.

التوصيات:

1- يوصي البحث بدراسة منهج ابن عطية في نقد الاحتمالات بعيدة الدلالة.

2- يوصي البحث بدراسة أثر أصول التفسير وقواعده في توجيه المحتملات التفسيرية.

3- يوصي البحث بدراسة الاحتمالات اللغوية التفسيرية لدى ابن عاشور.

الهوامش والإحالات:

(1) الفيروزآبادي، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: 80، والسيوطي، بغية الوعاة: 352.

(2) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: 106/2.

(3) نفسه: 107/2.

(4) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج النيسابوري، كتاب الإيمان، ح(306).

(5) ابن دريد، جمهرة اللغة: 567/1.

(6) ابن منظور، لسان العرب: 178/11. وينظر: مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط: 199/1.

(7) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير: 196/5، 106/22.

(8) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 449/4-454، وينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 306/2.

(9) مجاهد، تفسير مجاهد: 399.

(10) ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ: 92/2-93، وينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 48/2، 49.

(11) الصنعاني، تفسير عبد الرزاق: 377/2.

(12) الشنقيطي، أضواء البيان: 8/5.

(13) علي بن محمد بن محمد، الأنصاري، الخزرجي، ابن الحصار كان محدثا راوية فقيها عارفا بأصول الفقه، وله مصنفات أفاد بها، منها: (مقالة في إعجاز القرآن)، و(الناسخ والمنسوخ)، توفي سنة (620هـ)، ينظر: الأنصاري، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة: 71/5.

(14) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: 517.

(15) علي بن محمد بن علي، الحسيني، المعروف بالشريف الجرجاني: فيلسوف. من كبار العلماء بالعربية. له نحو خمسين مصنفا، منها " التعريفات، و(حاشية على تفسير البيضاوي) توفي سنة 816هـ. ينظر: الزركلي، الأعلام: 7/5، وينظر: كحالة، معجم المؤلفين: 216/7.

(16) الجرجاني: معجم التعريفات: 14.

(17) ينظر: عبد الجليل ضمرة، الاحتمال وأثره على الاستدلال: 4، وينظر: الشمري، التفسير بالقول المحتمل: 52،53.

(18) الخليل بن أحمد بن عمر بن تميم أبو عبد الرحمن الفَرَاهِيدِي الإمام صاحب العربية ومنشئ علم العروض، البصري أحد الأعلام وصاحب كتاب العين في اللغة، أخذ عنه، سيبويه والأصمعي والنظر بن شميل، توفي سنة (160هـ). ينظر: الفيروزآبادي، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص: 133،134، وينظر: السيوطي، بغية الوعاة: 558/1.

(19) الفراهيدي، كتاب العين: 247/7، 248.

(20) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: 504/4.

(21) ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم: 2692/8.

(22) محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، يكنى أبا القاسم من أهل غرناطة وذوي الأصالة والنباهة فيها. عالم بالأصول والتفسير واللغة وحديث وأدب، مستوعباً للأقوال توفي شهيداً سنة (741هـ). ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: 274/2، وينظر: نويهض، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر: 481/2.

(23) ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل: 15/1.

(24) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيّان النّفزي من أهل غرناطة، يكنى أبا حيان، صحيح الإدراك والحفظ، والاضطلاع بعلم العربية، والتفسير، إمام النّحاة في زمانه من غير مدافع، وتقدم في النحو، وأقرأ في حياة شيوخه بالمغرب، تُوفي بمصر سنة (745هـ). ينظر: ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة: 28/3، وينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 287/2.

(25) أبو حيان، البحر المحيط: 23/1، 24.

(26) بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي. ولد سنة (745هـ)، وأخذ عن الإسنوي ومغلطاي وابن كثير وغيرهم. وكان فقيها أصوليا مفسّرا أديبا فاضلا، وألف تصانيف كثيرة في عدة فنون، منها (البحر المحيط في أصول الفقه)، تُوفيّ سنة (497هـ). ينظر: السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: 437/1، وينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 162/2.

(27) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 13/1.

(28) محمد بن محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي، المالكي، سمع من ابن عبد السلام الهواري، وتولى إمامة الجامع الأعظم، المقرئ، الفروعي، الأصولي، من تآلفيه: (المبسوط في الفقه المالكي)، (منظومة في قراءة يعقوب)، توفي سنة (803هـ). ينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 236/2، وينظر: كحالة، معجم المؤلفين: 285/11.

(29) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 59/1.

(30) الجرجاني، التعريفات: ص63.

(31) محمد عبد العظيم الزُّرْقاني، ونسبته إلى زرقان وهي بلدة تابعة لمحافظة المنوفية، من علماء الأزهر بمصر، يعد كتابه (مناهل العرفان في علوم القرآن)، من المراجع التي يرجع إليه في علوم القرآن، تُوفي سنة (1367هـ). ينظر: الزركلي، الأعلام: 210/6.

(32) الزُّرْقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن: 3/2.

(33) ابن عطية، المحرر الوجيز: 136/1.

(34) ينظر: الشمري، التفسير بالقول المحتمل: 445.

(35) ابن عطية، المحرر الوجيز: 427/3.

(36) نفسه: 264/4.

(37) ينظر: الشمري، التفسير بالقول المحتمل: 445.

(38) ابن عطية، المحرر الوجيز: 251/2.

(39) ينظر: السيوطي، لباب النقول في أسباب النزول: 49.

(40) محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين الوهيبي التميمي، عالم وفقيه، حفظ القرآن الكريم في صغره، ثم اتجه إلى طلب العلوم الشرعية والعربية على أيدي العلماء، منهم الشيخ عبد الرحمن السعدي، المفسر المعروف، توفي عام (1421هـ)، ينظر: شرح

ثلاثة الأصول لابن عثيمين، اعداد فهد السليمان، 13، وموقع محمد بن صالح العثيمين:
http://www.ibnothaimeen.com/all/index/article_17097.shtml

(41) فهد السليمان، مجموع فتاوى ورسائل ابن العثيمين: 1043/10.

(42) ابن عطية، المحرر الوجيز: 459/3.

(43) مساعد الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم: 491.

(44) ابن عطية، المحرر الوجيز: 454/3.

(45) سليمان، اختلاف السلف بين التنظير والتطبيق: 144.

(46) ابن عطية، المحرر الوجيز: 481/5.

(47) ينظر: سهلي، المحتملات في المحرر الوجيز (من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة النساء): 105.

(48) ابن عطية، المحرر الوجيز: 456،457/3.

(49) رواه البخاري من حديث أبي هريرة بلفظ" ما بين النفختين أربعون..." الحديث، كتاب التفسير، باب: يوم ينفخ في الصور، ح (4935)، ابن عطية، المحرر الوجيز: 296/4.

(50) نفسه: 725/3.

(51) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزُّرْعي الدمشقيّ، المعروف بابن قيم الجوزية، وهو من أبرز تلامذة شيخ الاسلام ابن تيمية، وله مصنفات كثيرة منها (إعلام الموقعين)، و(الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة)، توفي بدمشق سنة (751هـ). ينظر: ابن حجر، الدرر الكامنة: 137/5، وينظر: السيوطي، بغية الوعاة: 62/1.

(52) ابن قيم الجوزية، اجتماع الجيوش الإسلامية: 38.

(53) سبقت الإشارة إلى قوله في مدخل المبحث الأول، وينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز: 136/1.

(54) ابن عطية، المحرر الوجيز: 295/4.

(55) يشير إلى ما رواه البخاري، صحيح البخاري، من حديث عمر ﷺ: «إني لأعلم حيث أنزلت، وأين أنزلت...» في صحيحه، كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه، ح(45)، مسلم ، صحيح مسلم، كتاب التفسير، ح (3017).

(56) ابن عطية، المحرر الوجيز: 414/3، 415.

(57) محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين القلموني، من الكتاب، العلماء بالحديث والأدب والتاريخ والتفسير، صاحب مجلة (المنار) وأحد رجال الإصلاح الإسلامي، توفي سنة (1354هـ) بمصر. ينظر: الزركلي، الأعلام: 126/6، كحالة، معجم المؤلفين: 310/9.

(58) رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار): 20/1.

(59) ينظر: سليمان، الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية: 99.

(60) نفسه: 147.

(61) ابن عطية، المحرر الوجيز: 460/3.

(62) نفسه: 304/4.

(63) نفسه: 6/9.

(64) نفسه: 36/9.

(65) نفسه: 454/9.

(66) نفسه: 534/9.

(67) نفسه: 341/4.

(68) نفسه: 472/3، 473.

(69) نفسه: 414/3، 415.

(70) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، العدوي مولاهم، المدني، رجل صالح عابد لكنه ضعيف في الحديث بالاتفاق، توفي سنة (102هـ). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 349/8، وينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 271/1.

(71) الطبري، جامع البيان: 79/8، وينظر: ابن الجوزي، زاد المسير: 512/1.

(72) محمّد بن السائب أبو النضر الكلبي، صاحب التفسير الكبير في زمانه، كان من القُصّاص المشهورين في الكوفة، وفي تفسيره ما أصاب فيه فحُمل عنه، وكثرت رواته، وفيه ما هو منكر، بل فيه ما هو كذب محض، وهو في نفسه متّهم بالكذب والإرجاء والتشيّع، توفي سنة (146هـ). ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان: 309/4، وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 248/6، الواحدي، الوسيط في تفسير القرآن المجيد: 153.

(73) الطبري، جامع البيان: 79/8.

(74) نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السّمرقندي، مفسر ومحدث، ترك عدة مؤلفات أبرزها تفسيره، جمع فيه الأقوال المأثورة في التفسير، وهو التفسير المسمى (بحر العلوم)، توفي سنة (373هـ). ينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 346/2، وينظر: الأدنه وي، طبقات المفسرين: 91، السمرقندي، بحر العلوم: 369/1.

(75) مكي، الهداية الى بلوغ النهاية: 1588/3.

(76) الزمخشري، الكشاف: 605/1.

(77) سبق تخريجه.

(78) حسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، نشأ بديار نيسابور، من كبار المفسرين، له من المصنفات هذا التفسير، و(شرح شافية الامام ابن الحاجب)، توفي سنة (850هـ). ينظر: الأدنه وي، طبقات المفسرين: ص420، وينظر: الزركلي، الأعلام: 216/2.

(79) النيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان: 560/1.

(80) الضحاك بن مزاحم الهلالي البلخي، لقي سعيد بن جبير بالري فأخذ عنه التفسير، توفي سنة (102هـ وقيل غير ذلك). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 598/4. الداوودي، طبقات المفسرين: 222/1.

(81) السمرقندي، بحر العلوم: 369/1.

(82) نفسه: 369/1.

(83) السمعاني، تفسير القرآن: 10/2.

(84) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 102/6.

(85) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 147/2، 148، وينظر: ابن الجوزي، زاد المسير: 513/1.

(86) أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري، أبو جعفر النحاس، مفسر، مولده ووفاته بمصر، له عدة مصنفات من أبرزها كتاب المعاني، (وناسخ القرآن ومنسوخة) (وإعراب القرآن)، توفي بمصر سنة (338هـ). ينظر: ابن خلكان، وفيات

الأعيان: 99/1، وينظر: السيوطي، بغية الوعاة: 362/1.

(87) النحاس، معاني القرآن: 260/2.

(88) الزمخشري، الكشاف: 604/1.

(89) زهير بن أبي سلمى، واسم أبي سُلمى (ربيعة بن رياح) وينتمي زهير إلى قبيلة مُزينة من مضر، أكثر من مدح هرم بن سنان المري، وكان يكرمه لذلك، حتى قال عمر لأحد أبناء زهير: ما فعلت الحلل التي كساها هرم أباك؟ فأجابه: أبلاها الدهر. قال: لكن الحلل التي كساها أبوك هرماً لم يبلها الدهر. ينظر: النص، زهير بن أبي سلمى حياته وشعره: ص49-51، وينظر: عبد القادر البغدادي، خزانة الأدب: 335/2.

(90) ديوان زهير بن أبي سلمى، والبيت ورد ضمن أبيات معلقته المشهورة، وهي أحد المعلقات السبع المعروفة.

(91) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 101/6.

(92) الطبري، جامع البيان: 78/8.

(93) النحاس، معاني القرآن: 260/2.

(94) علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (أبو الحسن) مفسر، نحوي، لغوي، فقيه شاعر، أصله من ساوه، له مصنفات في تفسير القرآن، وهي الوسيط والوجيز والبسيط، وله مؤلف في أسباب النزول، توفي سنة (468هـ). ينظر: الفيروآبادي، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: ص82، وينظر: الذهبي، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: ص196، وينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 394/1.

(95) الواحدي، التفسير البسيط: 254/7.

(96) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 60/6.

(97) أبو حيان، البحر المحيط: 174/4.

(98) نفسه: 174/4.

(99) محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة، له مصنفات مطبوعة، من أشهرها (مقاصد الشريعة الإسلامية) توفي سنة (1393هـ). ينظر: الزركلي، الأعلام: 174/6، وينظر: إياد خالد الطَّباع، كتاب محمد الطَّاهر ابن عاشُور، علَّامة الفِقه وأُصوله والتَّفسير وعُلومه، وينظر: الغالي، مقدمة كتاب محمد الطاهر ابن عاشور - حياته وآثاره.

(100) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 100/6، 101.

(101) نفسه: 102/6.

(102) ابن عطية، المحرر الوجيز: 414/3.

(103) وقد نسبة ابن عطية لجمهور المفسرين.

(104) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 102/6.

(105) ابن عطية، المحرر الوجيز: 417/3.

(106) مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء، البلخي، نسبة إلى بلخ، من أعلام المفسرين، أصله من بلخ انتقل إلى البصرة، ودخل بغداد فحدث بها، كان متروك الحديث. له عدة مؤلفات، من أبرزها هذا التفسير، وتوفي بالبصرة، سنة (150هـ). ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان: 255/5، وينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 330/2. مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان: 453/1.

(107) السمرقندي، بحر العلوم: 369/1.

(108) الزمخشري، الكشاف: 605/1.

(109) معمر بن المثنّى التيمي البصري. النحوي اللغوي، أبو عبيدة، مولى بني تيم، ولد في البصرة، وكان إباضيًّا، له مصنفات منها (مجاز القرآن)، وكتاب (الأمثال)، توفي سنة (200هـ). ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان: 235/5. وينظر: الفيروزآبادي، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: 295. ابن المثنى، مجاز القرآن: 153/1.

(110) الحسين بن محمد بن المُفضَّل أبو القاسم الأصْبهاني، المُلَّقب بالرَّاغب، له مؤلفات، مِنْها: المُفْردات في غريب القرآن، ومحاضرات الأُدباء، وغيرهما، توفي سنة (502هـ). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 120/18، وينظر: السيوطي، بغية الوعاة: 297/2. الأصفهاني، تفسير الراغب: 267/4.

(111) البغوي، معالم التنزيل: 18/2.

(112) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: 34]، ح(4777)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: الإيمان ما هو وبيان خصاله، ح(9).

(113) الزمخشري، الكشاف: 605/1.

(114) الرازي، التفسير الكبير: 289/11.

(115) عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي، ناصر الدين أبو الخير، قاضٍ وإمام مبرّز من بلاد فارس. تولى قضاء شيراز، وكان صالحًا متعبدًا، أثنى العلماء عليه وعلى مؤلفاته، وأبرزها المنهاج الوجيز في أصول الفقه، توفي سنة (691هـ). ينظر: السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: 157/8، وينظر: السيوطي، بغية الوعاة: 50/2. البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: 115/2.

(116) السمرقندي، بحر العلوم: 369/1.

(117) الطبري، جامع البيان: 84/8.

(118) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 63/6.

(119) أبو حيان، البحر المحيط: 175/4، 176.

(120) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 26/3.

(121) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 107/6، 108.

(122) الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين: 158/1.

(123) ينظر: الطبري، جامع البيان: 83/8.

(124) ينظر: الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين: 120/2.

(125) ابن عطية، المحرر الوجيز: 422/3، 423.

(126) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس: حبر الأمة، الصحابي الجليل، ترجمان القرآن، لازم رسول الله ﷺ وروى عنه الأحاديث الصحيحة، وكف بصره في آخر عمره، فسكن الطائف، وتوفي بها سنة (68هـ). ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة: 291/3، وينظر: الذهبي، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: ص22.

(127) الطبري، جامع البيان: 123/8.

(128) سعيد بن جبير بن هشام مولى بنى والبة بن الحارث من بنى أسد، وهو من فقهاء التابعين، وأحد أعلام أئمة المفسرين من التابعين، توفي سنة (95هـ). ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان: 371/2، وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 321/4.

القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 96/6.

(129) الطبري، جامع البيان: 124/8.

(130) نفسه: 124/8.

(131) إسماعيل بن عَبْد الرَّحْمَنِ بن أَبي كريمة، السدي، أَبُو مُحَمَّد، القرشي الكوفي الأَعور، وقيل: مولى بني هاشم، أصله حجازي، سكن الكوفة، وكَانَ يقعد في سدة باب الجامع بالكوفة، فسمي السدي، وهُوَ السدي الكبير، وهو من أعلام المفسرين توفي سنة (127هـ). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء:264/5، وينظر: الداوودي، طبقات المفسرين: 110/1. الطبري، جامع البيان: 124/8.

(132) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 34/3.

(133) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 150/2.

(134) الأصفهاني، تفسير الراغب: 274/4.

(135) مقاتل، تفسير مقاتل: 454/1.

(136) محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي: من أئمة علماء الكلام. نسبته إلى ما تريد (محلة بسمرقند) من مصنفاته (شرح الفقه الأكبر المنسوب للإمام أبي حنيفة). مات بسمرقند سنة (333هـ). ينظر: عبد القادر القرشي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية: 130/2، وينظر: الزركلي، الأعلام: 19/7. الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 458/3.

(137) السمرقندي، بحر العلوم: 371/1.

(138) الثعلبي، الكشف والبيان: 20/4، 21.

(139) الماوردي، النكت والعيون: 15/2.

(140) السمعاني، تفسير القرآن: 14/2.

(141) الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، البغوي الشافعي، صاحب التصانيف، الملقّب بمحيي السنة. محدِّث فقيه مفسر، بُورك له في تصانيفه، ورُزق فيها القبول التام، لحُسن قصده، منها (شرح السنّة)، (والمصابيح)، توفي سنة (516هـ وقيل غير ذلك). ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان: 136/2، وينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: 75/7. البغوي، معالم التنزيل: 16/2.

(142) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب إذا أكل الكلب، ح(5483)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب الصيد بالكلاب المعلمة، ح(1929).

(143) ابن عطية، المحرر الوجيز: 422/3، 423.

(144) سلمان الفارسي، سابق الفرس إلى الإسلام، صحب النبي ﷺ وخدمه، وحدث عنه وكان لبيبا، حازما، من عقلاء الرجال، وعبادهم، ونبلائهم، توفي سنة (36هـ وقيل غير ذلك). ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة: 510/2، وينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام: 510/3. الطبري، جامع البيان: 115/8.

(145) سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري، أحد العشرة المبشرين بالجنة، ومن السابقين الأولين للإسلام، اعتزل الفتنة التي وقعت بين علي ومعاوية رضي الله عنهم، روى عن النبي ﷺ وحدث عنه، توفي سنة (27هـ وقيل غير ذلك). ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة: 452/2، وينظر: ابن حجر، الإصابة: 61/3.

(146) عبد الرحمن بن صخر الدوسي، أبو هريرة اليماني، صاحب رسول الله ﷺ وسيد الحفاظ الأثبات، حمل عن: النبي ﷺ

علما كثيرا، حدث عنه: خلق كثير من الصحابة والتابعين، توفي سنة (57هـ). ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة: 457/3، وينظر: ابن حجر، الإصابة: 267/4.

(147) عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي، أسلم وهو صغير، ثم هاجر مع أبيه لم يحتلم، واستصغر يوم أحد، فأول غزواته الخندق، وهو ممن بايع تحت الشجرة، روى عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة، توفي سنة (73هـ). ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة: 336/3، وينظر: ابن حجر، الإصابة: 155/4. الطبري، جامع البيان: 117/8، 118.

(148) ينظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 150/2.

(149) الثعلبي، الكشف والبيان: 21/4.

(150) الماوردي، النكت والعيون: 15/2.

(151) السمعاني، تفسير القرآن: 14/2.

(152) أخرجه: ابن حنبل، المسند، ح(6725)، وقال محققوه: صحيح الإسناد. أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الصيد، باب في الصيد، ح (2857).

(153) أبو حيان، البحر المحيط: 181/4.

(154) الطبري، جامع البيان: 122/8-125.

(155) سبق تخريجه. النحاس، معاني القرآن: 265/2، 266.

(156) سبق تخريجه. الواحدي، التفسير البسيط: 265/7-268.

(157) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 69/6، 70.

(158) أبو حيان، البحر المحيط: 181/4.

(159) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 34/3- 37.

(160) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 117/6، 118.

(161) الطبري، جامع البيان: 120/8.

(162) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 69/6، 70، وينظر: أبو حيان، البحر المحيط: 181/4.

(163) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، ح (1599).

(164) الشوكاني، فتح القدير: 17/2.

(165) ابن عطية، المحرر الوجيز: 427/3.

(166) ينظر: الطبري، جامع البيان: 285/5، وينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 523/4.

(167) عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ابن طلحة النيسابوريّ القشيري، شيخ خراسان في عصره، كان زاهداً، من مصنفاته (الرسالة القشيرية) وهذا التفسير، كانت إقامته بنيسابور وتوفي سنة (465هـ). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 227/18، وينظر: الصفدي، الوافي بالوفيات: 63/19. القشيري، لطائف الإشارات: 403/1.

(168) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 65/6، وينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 523/4.

(169) محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، أبو السعود ولد في إحدى ضواحي القسطنطينية، تلقى العلوم على يد نخبة من علماء عصره، ومنهم والده، وتولى قضاء القسطنطينية وغيرها من المدن، وكان مفتياً، توفي سنة (982هـ). ينظر: الزركلي، الأعلام: 59/7، وينظر: عادل نويهض، معجم المفسرين: 625/2.

(170) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 8/3.

(171) ابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز: 10/2.

(172) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 523/4.

(173) السعدي، تيسير الكريم الرحمن: ص221.

(174) السمرقندي، بحر العلوم: 371/1.

(175) القشيري، لطائف الإشارات: 403/1.

(176) الطبري، جامع البيان: 129/8.

(177) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 75/6.

(178) أبو حيان، البحر المحيط: 182/4.

(179) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 523/4.

(180) ابن عطية، المحرر الوجيز: 429/3.

(181) عمر بن الخطاب بن عمرو بن نفيل القرشي العدوي، الخلفية الراشد، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، له في الإسلام منزلة عظيمة، قال فيه عبد الله بن مسعود: كان إسلام عمر فتحاً، توفي سنة (23هـ). ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة: 336/3، وينظر: ابن حجر، الإصابة: 137/4. الطبري، جامع البيان: 140/8.

(182) نفسه: 139/8.

(183) عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار، أبو عمرو الهمداني ثم الشعبي، ولد في إمرة عمر بن الخطاب، سمع من ابن عمر، وتعلم الحساب من الحارث الأعور، وكان حافظا، وما كتب شيئا قط، توفي سنة (106هـ وقيل غير ذلك). ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان: 12/3، وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 294/4. الماوردي، النكت والعيون: 17/2.

(184) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 151/2.

(185) الأصفهاني، تفسير الراغب: 278/4، 279.

(186) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 462/3.

(187) محمد بن عبد الله بن عيسى المري، المعروف بابن أبي زَمَنِين: فقيه مالكي، من أهل إلبيرة، سكن قرطبة، ثم عاد إليها، كان واعظاً له عدة مصنفات، منها (أصول السنة) و(منتخب الأحكام) توفي سنة (399هـ). ينظر: أبو جعفر الضبي، بغية الملتمس: ص87، وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 188/17.

(188) ابن أبي زمنين، تفسير القرآن العزيز: 10/2.

(189) الثعلبي، الكشف والبيان: 22/4.

(190) مكي، الهداية في بلوغ النهاية:1609/3.

(191) الماوردي، النكت والعيون: 17/2.

(192) السمعاني، تفسير القرآن العظيم:14/2.

(193) البغوي، معالم التنزيل: 19/2.

(194) الثعلبي، الكشف والبيان: 22/4.

(195) الطبري، جامع البيان: 146/8.

(196) نفسه: 146/8.

(197) أبو حيان، البحر المحيط: 186/4.

(198) عمر بن شرحبيل الهمداني الكوفي، أبو ميسرة، حدث عن: عمر، وعلي، وابن مسعود، وغيرهم، حدث عنه: أبو وائل، والشعبي، والقاسم بن مخيمرة، وأبو إسحاق، ومحمد بن المنتشر، مات في ولاية عبيد الله بن زياد سنة (63هـ). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 135/4، وينظر: ابن حجر الإصابة: 113/5. الطبري، جامع البيان: 145/8.

(199) نفسه: 142/8.

(200) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير: 519/1.

(201) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، برقم: (10066)، وينظر، الماوردي، النكت والعيون: 17/2.

(202) الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، قرأ القرآن على: حطان بن عبد الله الرقاشي، وروى عن: خلق من التابعين، وهو من أعلام المفسرين، توفي سنة (110هـ). ينظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان: 69/2، وينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 563/4. السمعاني، تفسير القرآن العظيم: 14/2، وينظر: البغوي، معالم التنزيل: 19/2.

(203) الطبري، جامع البيان: 143/8، وينظر: الثعلبي، الكشف والبيان: 22/4.

(204) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 151/2.

(205) الأصفهاني، تفسير الراغب: 278/4، 279.

(206) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 462/3.

(207) السمرقندي، بحر العلوم: 371/1.

(208) الثعلبي، الكشف والبيان: 22/4.

(209) مكي، الهداية في بلوغ النهاية: 1609/3.

(210) الماوردي، النكت والعيون: 17/2.

(211) البغوي، معالم التنزيل: 19/2.

(212) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 462/3.

(213) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 42/3.

(214) الطبري، جامع البيان: 138/8-146.

(215) النحاس، معاني القرآن: 266/2، 267.

(216) الواحدي، التفسير البسيط: 272/7.

(217) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 79/6.

(218) أبو حيان، البحر المحيط: 184/4- 186.

(219) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 42/3.

(220) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 124/6،123.

(221) الطبري، جامع البيان: 139/8، 146/8.

(222) الماوردي، النكت والعيون: 17/2.

(223) مقاتل، تفسير مقاتل بن سليمان: 455/1.

المراجع:

1) ابن الأثير، علي بن محمد الشيباني،، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، 1994م.
2) الأدنه وي، أحمد بن محمد، طبقات المفسرين، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم ،السعودية،1997م.
3) الانصاري، محمد بن محمد بن عبد الملك، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق: إحسان عباس، ومحمد بن شريفة، وبشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2012م.
4) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، 1422هـ.
5) البغدادي، عبد القادر بن عمر، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م.
6) البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ-.
7) البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418هـ.
8) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق: عدنان زرزور، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1972م.
9) الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، 2002م.
10) ابن جزي، محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م.
11) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1422هـ.
12) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، 1419هـ.
13) ابن حجر ، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
14) ابن حجر، أحمد بن علي، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، 1972م.
15) الحربي، حسين علي، قواعد الترجيح عند المفسرين، مراجعة: مناع القطان، دار القاسم، الرياض، 2008م.
16) الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان ، دار صادر ، بيروت، 1995م.
17) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.

18) أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
19) ابن الخطيب، محمد بن عبد الله بن سعيد، الإحاطة في أخبار غرناطة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ.
20) ابن خلكان، أحمد بن محمد إبراهيم، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر ، بيروت ، ج1-3، وج6، 1900م، ج4، 1971م، ج5، 1994م، ج7، 1994م.
21) ابو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي، سنن أبي داود، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط و محمد كامل، دار الرسالة العالمية، بيروت، 2009م
22) الداوودي، محمد بن علي بن أحمد، طبقات المفسرين، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
23) ابن دريد، أبو بكر محمد، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م.
24) ديوان زهير بن أبي سلمى، عناية: حمدو طمّاس، دار المعرفة، بيروت، 2005م.
25) الذهبي، محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
26) الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1993م.
27) الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من العلماء، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.
28) الذهبي، محمد بن أحمد، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
29) الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق: هند بنت محمد بن زاهد سردار، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، 2001م.
30) رضا، محمد رشيد ابن علي، تفسير القرآن الحكيم = تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م.
31) الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، 1988م.
32) الزُّرْقاني، محمد عبد العظيم ، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، د.ت.
33) الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، ، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث، القاهرة، 1957م.
34) الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م.
35) الزمخشري، محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي محمد معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، 1998م.
36) ابن أبي زمنين، محمد بن عبد الله، تفسير القرآن العزيز، الفاروق الحديثة، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، ومحمد بن مصطفى الكنز، القاهرة، 2002م.
37) السبكي، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1413هـ-.
38) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا

اللويحق، مؤسسة الرسالة، 2000م.
39) أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
40) سليمان، محمد صالح، الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض،2016م.
41) السمرقندي، نصر بن ممد بن أحمد، بحر العلوم" تفسير السمرقندي، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل احمد عبد الموجود، وزكريا عبد المجيد النوبي، دار الكتب العلمي، بيروت، 1993م.
42) السمعاني، منصور بن محمد، تفسير القرآن، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، 1997م.
43) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: فواز زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1431هـ.
44) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا، د.ت.
45) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، 1967م.
46) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، لباب النقول في أسباب النزول، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، 2007م.
47) الشمري، عقيل، التفسير بالقول المحتمل منزلته وأثره في البيان، أطروحة دكتوراه، قسم الثقافة الإسلامية، جامعة الملك سعود، السعودية، 1434هـ.
48) الشنقيطي، محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار علم الفوائد، بيروت.
49) الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، 1414هـ.
50) الصفدي، خليل بن أيبك بن عبد الله، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث بيروت، 2000م.
51) الصنعاني، عبدالرزاق، تفسير عبد الرزاق، تحقيق: محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.
52) ضمرة، عبدالجليل زهير، الاحتمال وأثره على الاستدلال، الاحتمال وأثره على الاستدلال، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، الأردن، ج17، ع1، 2002م.
53) الطباع، إياد خالد، محمد الطَّاهر ابن عاشُور، علَّامة الفِقه وأُصوله والتَّفسير وعُلومه، سلسلة: علماء ومفكرون معاصرون، لمحات من حياتهم وتعريف بمؤلفاتهم، إصدار دار القلم ، دمشق، 2005م.
54) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، 1422هـ-2001م.
55) الطيار، مساعد، التفسير اللغوي، دار ابن الجوزي، 1434هـ.
56) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984هـ.
57) العثيمين، عبد الله محمد صالح، مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد العثيمين، تحقيق: فهد ناصر بن إبراهيم

السليمان، دار الوطن، الرياض، 1413هـ.
58) ابن عرفة، محمد بن محمد، تفسير ابن عرفة، تحقيق: جلال الأسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2008م.
59) ابن عطية، عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: مجموعة من الباحثين، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2015م.
60) ابن العماد، عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 1986م.
61) ابن عميرة، أحمد بن يحيى، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، أبو جعفر الضبي، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1967م.
62) الغالي، بلقاسم، محمد الطاهر ابن عاشور: حياته وآثاره، دار ابن حزم، بيروت، 1996م.
63) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1979م.
64) فخر الدين الرازي، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، دار الفكر ، بيروت، 1981م.
65) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، القاهرة، د.ت.
66) ابن فرحون، إبراهيم بن علي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: محمد الأحمدي، دار التراث، القاهرة، د.ت.
67) الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، 2000م.
68) القرشي، عبد القادر بن محمد بن نصر الله، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانه، كراتشي، د.ت.
69) القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، 2006م.
70) القشيري، عبد الكريم، لطائف الإشارات، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، د.ت.
71) القيسي، مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، 2008م.
72) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، اجتماع الجيوش الإسلامية، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، 1431هـ.
73) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر والتوزيع، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، 1999م.
74) كحالة، عمر بن رضا، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى، بغداد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1957م.
75) الماتريدي، محمد بن محمد، تأويلات أهل السنة = تفسير الماتريدي، تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، 2005م.
76) الماوردي، علي بن محمد، النكت والعيون، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية،

بيروت، د.ت.
77) ابن المثنى، أبو عبيدة معمر، مجاز القرآن، تحقيق: محمد فواد سزگين، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1381هـ.
78) مجاهد، مجاهد بن جبر المخزومي، تفسير مجاهد، تحقيق: محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، 1989م.
79) محمد، محمد صالح محمد، اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق، دار ابن الجوزي، 1430هـ.
80) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت. د.ت.
81) مصطفى، إبراهيم، و الزيات، أحمد ،و عبد القادر، حامد، و النجار، محمد، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة، د.ت.
82) معجم التعريفات، علي بن محمد الجرجاني تحقيق: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة - بيروت. ط1، 1403هـ-1983م.
83) مقاتل، مقاتل بن سليمان بن بشير، تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث، بيروت، 1423هـ.
84) ابن منظور، محمد بن المكرم، لسان العرب، دار صادر ، بيروت، 1414هـ.
85) النحاس، أحمد بن محمد، معاني القرآن، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1409هـ.
86) النص، إحسان، زهير بن أبي سلمى حياته وشعره، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق، 1985م.
87) نويهض، عادل، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، 1988م.
88) النيسابوري، حسن بن محمد، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ.
89) الواحدي، علي بن أحمد، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، دار الكتب العلمية، 1994م.
90) الواحدي، علي بن أحمد، التفسير البسيط، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، 1430هـ.

Arabic References

1) Ibn al-Athīr, ʿAlī ibn Muḥammad al-Shaybānī,, Asad al-ghābah fī maʿrifat al-ṣaḥābah, taḥqīq: ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, wa-ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1994m.
2) al'dnh wy, Aḥmad ibn Muḥammad, Ṭabaqāt al-mufassirīn, taḥqīq: Sulaymān ibn Ṣāliḥ alkhzy, Maktabat al-ʿUlūm wa-al-Ḥikam, al-Saʿūdīyah, 1997m.
3) al-Anṣārī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn ʿAbd al-Malik, al-Dhayl wāltkmlh lktāby almwṣwl wa-al-ṣilah, taḥqīq: Iḥsān ʿAbbās, wa-Muḥammad ibn Sharīfah, wbshār ʿAwwād Maʿrūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Tūnis, 2012m.

4) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, 1422H.

5) al-Baghdādī, ʿAbd al-Qādir ibn ʿUmar, Khizānat al-adab wa-lubb Lubāb Lisān al-ʿArab, taḥqīq: ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, Maktabat al-Khānjī, al-Qāhirah, 1997m.

6) al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Masʿūd, Maʿālim al-tanzīl fī tafsīr al-Qur'ān, taḥqīq: ʿAbd al-Razzāq al-Mahdī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, 1420h.

7) al-Bayḍāwī, ʿAbd Allāh ibn ʿUmar, Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta'wīl, taḥqīq: Muḥammad ʿAbd al-Raḥmān al-Marʿashlī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, 1418h.

8) Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm, muqaddimah fī uṣūl al-tafsīr, taḥqīq: ʿAdnān Zarzūr, Dār Maktabat al-ḥayāh, Bayrūt, 1972m.

9) al-Thaʿlabī, Aḥmad ibn Muḥammad, al-kashf wa-al-bayān ʿan tafsīr al-Qur'ān, taḥqīq: al-Imām Abī Muḥammad ibn ʿĀshūr, Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʿArabī, 2002M.

10) Ibn Juzayy, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Tas'hīl li-ʿUlūm al-tanzīl, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1995m.

11) Ibn al-Jawzī, ʿAbd al-Raḥmān ibn ʿAlī, Zād al-Musayyar fī ʿilm al-tafsīr, taḥqīq: ʿAbd al-Razzāq al-Mahdī, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Bayrūt, 1422H.

12) Ibn Abī Ḥātim, ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Idrīs, tafsīr al-Qur'ān al-ʿAẓīm, taḥqīq: Asʿad Muḥammad al-Ṭayyib, Maktabat Nizār Muṣṭafá al-Bāz, al-Saʿūdīyah, 1419h.

13) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ʿAlī, al-Iṣābah fī Tamyīz al-ṣaḥābah, taḥqīq: ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, wa-ʿalá Muḥammad Muʿawwaḍ, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1415h.

14) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ʿAlī, al-Durar alkāmnh fī aʿyān al-mi'ah al-thāminah, taḥqīq Muḥammad ʿAbd al-muʿīd ḍān, Majlis Dā'irat al-Maʿārif al-ʿUthmānīyah, Ḥaydar abād, 1972m.

15) al-Ḥarbī, Ḥusayn ʿAlī, Qawāʿid al-tarjīḥ ʿinda al-mufassirīn, murājaʿat: Mannāʿ al-Qaṭṭān, Dār al-Qāsim, al-Riyāḍ, 2008M.

16) al-Ḥamawī, Yāqūt ibn ʿAbd Allāh, Muʿjam al-buldān, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1995m.

17) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq Shuʿayb al-Arna'ūṭ, wa-ʿĀdil Murshid, wa-ākharūn, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 2001M.

18) Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf, al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr, taḥqīq: ʿAbd al-Razzāq al-Mahdī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, N. D.

19) Ibn al-Khaṭīb, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh ibn Saʿīd, al-iḥāṭah fī Akhbār Gharnāṭah, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1424h.

20) Ibn Khallikān, Aḥmad ibn Muḥammad Ibrāhīm, wafayāt al-aʿyān w'nbā' abnā' al-Zamān, taḥqīq: Iḥsān ʿAbbās, Dār Ṣādir, Bayrūt, j1-3, wj6, 1900m, j4, 1971m, j5, 1994m, j7, 1994m.

21) Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʿath al-Azdī, Sunan Abī Dāwūd, taḥqīq: shʿayb al-Arna'ūṭ wa Muḥammad Kāmil, Dār al-Risālah al-ʿĀlamīyah, Bayrūt, 2009M

22) al-Dāwūdī, Muḥammad ibn ʿAlī ibn Aḥmad, Ṭabaqāt al-mufassirīn, rājaʿa al-nuskhah wa-ḍabaṭa aʿlāmuhā: Lajnat min al-ʿulamāʾ, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, N. D.

23) Ibn Durayd, Abū Bakr Muḥammad, Jamharat al-lughah, taḥqīq: Ramzī Munīr Baʿlabakkī, Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn, Bayrūt, 1987m.

24) Dīwān Zuhayr ibn Abī Salmá, ʿInāyat: Ḥamdū ṭmmās, Dār al-Maʿrifah, Bayrūt, 2005m.

25) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, Tadhkirat al-ḥuffāẓ, taḥqīq: Zakarīyā ʿUmayrāt, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1998M.

26) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, Siyar Aʿlām al-nubalāʾ, taḥqīq: majmūʿah min al-ʿulamāʾ, Muʾassasat al-Risālah, Bayrūt, 1985m.

27) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, Tārīkh al-Islām wa-wafayāt al-mashāhīr wa-al-aʿlām, taḥqīq: ʿUmar ʿAbd al-Salām al-Tadmurī, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Bayrūt, 1993M.

28) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, maʿrifat al-qurrāʾ al-kibār ʿalá al-Ṭabaqāt wālʾʿṣār, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1997m.

29) al-Rāghib al-Aṣfahānī, al-Ḥusayn ibn Muḥammad, tafsīr al-Rāghib al-Aṣfahānī, taḥqīq: Hind bint Muḥammad ibn Zāhid Sardār, Kullīyat al-Daʿwah wa-uṣūl al-Dīn, Jāmiʿat Umm al-Qurá, 2001M.

30) Riḍā, Muḥammad Rashīd Ibn ʿAlī, tafsīr al-Qurʾān al-Ḥakīm = tafsīr al-Manār, al-Hayʾah al-Miṣrīyah al-ʿĀmmah lil-Kitāb, 1990m.

31) al-Zajjāj, Ibrāhīm ibn al-sirrī ibn Sahl, maʿānī al-Qurʾān wa-iʿrābuh, taḥqīq: ʿAbd al-Jalīl ʿAbduh Shalabī, ʿĀlam al-Kutub, Bayrūt, 1988m.

32) Alzzurqāny, Muḥammad ʿAbd al-ʿAẓīm, Manāhil al-ʿIrfān fī ʿulūm al-Qurʾān, Maṭbaʿat ʿĪsá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, al-Qāhirah, N. D.

33) al-Zarkashī, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh ibn Bahādur,, al-burhān fī ʿulūm al-Qurʾān, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Dār al-Turāth, al-Qāhirah, 1957m.

34) al-Ziriklī, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd ibn Muḥammad, al-Aʿlām, Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn, Bayrūt, 2002M.

35) al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ʿAmr, al-Kashshāf ʿan ḥaqāʾiq ghawāmiḍ al-tanzīl wa-ʿuyūn al-aqāwīl, taḥqīq: ʿĀdil ʿAbd al-Mawjūd, wa-ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, Maktabat al-ʿUbaykān, al-Riyāḍ, 1998M.

36) Ibn Abī Zamanayn, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh, tafsīr al-Qurʾān al-ʿAzīz, al-Fārūq al-ḥadīthah, taḥqīq: Abū ʿAbd Allāh Ḥusayn ibn ʿUkāshah, wa-Muḥammad ibn Muṣṭafá al-Kanz, al-Qāhirah, 2002M.

37) al-Subkī, ʿAbd al-Wahhāb ibn ʿAlī ibn ʿAbd al-Kāfī, Ṭabaqāt al-Shāfiʿīyah al-Kubrá, taḥqīq: Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī, wa-ʿAbd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥulw, Hajar lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, al-Qāhirah, 1413h.

38) al-Saʿdī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir, Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān, taḥqīq: ʿAbd al-Raḥmān ibn Muʿallā al-Luwayḥiq, Muʾassasat al-Risālah, 2000M.

39) Abū al-Saʿūd, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muṣṭafá, Irshād al-ʿaql al-salīm ilá mazāyā al-Kitāb al-Karīm, Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, N. D.

40) Sulaymān, Muḥammad Ṣāliḥ, al-ṣināʿah al-naqdīyah fī tafsīr Ibn ʿAṭīyah, Markaz tafsīr lil-Dirāsāt al-Qur'ānīyah, al-Riyāḍ, 2016m.

41) al-Samarqandī, Naṣr ibn mmd ibn Aḥmad, Baḥr al-ʿUlūm "tafsīr al-Samarqandī, taḥqīq: ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, wa-ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, wzkryā ʿAbd al-Majīd al-Nūbī, Dār al-Kutub al-ʿIlmī, Bayrūt, 1993M.

42) al-Samʿānī, Manṣūr ibn Muḥammad, tafsīr al-Qur'ān, taḥqīq: Yāsir ibn Ibrāhīm, wghnym ibn ʿAbbās ibn Ghunaym, Dār al-waṭan, al-Riyāḍ, 1997m.

43) al-Suyūṭī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, al-Itqān fī ʿulūm al-Qur'ān, taḥqīq: Fawwāz Zamarlī, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Bayrūt, 1431h.

44) al-Suyūṭī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Bughyat al-wuʿāh fī Ṭabaqāt al-lughawīyīn wa-al-nuḥḥāh, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-Maktabah al-ʿAṣrīyah, Ṣaydā, N. D.

45) al-Suyūṭī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Ḥasan al-muḥāḍarah fī Tārīkh Miṣr wa-al-Qāhirah, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Dār Iḥyā' al-Kutub al-ʿArabīyah, ʿĪsá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, Miṣr, 1967m.

46) al-Suyūṭī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Lubāb al-nuqūl fī asbāb al-nuzūl, taḥqīq: ʿAbd al-Razzāq al-Mahdī, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Bayrūt, 2007m.

47) al-Shammarī, ʿAqīl, al-tafsīr bi-al-qawl al-muḥtamal manzilatuhu wa-atharuhu fī al-Bayān, uṭrūḥat duktūrāh, Qism al-Thaqāfah al-Islāmīyah, Jāmiʿat al-Malik Saʿūd, al-Saʿūdīyah, 1434h.

48) al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn, Aḍwā' al-Bayān fī Īḍāḥ al-Qur'ān bi-al-Qur'ān, Dār ʿilm al-Fawā'id, Bayrūt.

49) al-Shawkānī, Muḥammad ibn ʿAlī, Fatḥ al-qadīr, Dār Ibn Kathīr, Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Dimashq, Bayrūt, 1414h.

50) al-Ṣafadī, Khalīl ibn Aybak ibn ʿAbd Allāh, al-Wāfī bi-al-Wafayāt, taḥqīq: Aḥmad al-Arnā'ūṭ, wtrky Muṣṭafá, Dār Iḥyā' al-Turāth Bayrūt, 2000M.

51) al-Ṣanʿānī, ʿAbd-al-Razzāq, tafsīr ʿAbd al-Razzāq, taḥqīq: Maḥmūd Muḥammad ʿAbduh, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1419h.

52) Ḍamrah, ʿAbd-al-Jalīl Zuhayr, al-iḥtimāl wa-atharuhu ʿalá al-istidlāl, al-iḥtimāl wa-atharuhu ʿalá al-istidlāl, Majallat Mu'tah lil-Buḥūth wa-al-Dirāsāt, al-Urdun, j17, ʿ1, 2002M.

53) al-Ṭabbāʿ, Iyād Khālid, Muḥammad alṭṭāhr Ibn ʿāshūr, ʿllāmh alfiqh w'uṣwlh wālttafsyr wʿulwmh, Silsilat: ʿulamā' wa-mufakkirūn muʿāṣirūn, Lamaḥāt min ḥayātihim wa-taʿrīf bi-mu'allafātihim, iṣdār Dār al-Qalam, Dimashq, 2005m.

54) al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, Jāmiʿ al-Bayān ʿan Ta'wīl āy al-Qur'ān, taḥqīq: ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, Dār Hajar lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ wa-al-Iʿlān, Ṭ1, 1422h-2001m.

55) al-Ṭayyār, Musāʿid, al-tafsīr al-lughawī, Dār Ibn al-Jawzī, 1434h.
56) Ibn ʿĀshūr, Muḥammad al-Ṭāhir, al-Taḥrīr wa-al-tanwīr, al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr, Tūnis, 1984h.
57) al-ʿUthaymīn, ʿAbd Allāh Muḥammad Ṣāliḥ, Majmūʿ Fatāwá wa-rasā'il al-Shaykh Muḥammad al-ʿUthaymīn, taḥqīq: Fahd Nāṣir ibn Ibrāhīm al-Sulaymān, Dār al-waṭan, al-Riyāḍ, 1413h.
58) Ibn ʿArafah, Muḥammad ibn Muḥammad, tafsīr Ibn ʿArafah, taḥqīq: Jalāl al-Asyūṭī, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 2008M.
59) Ibn ʿAṭīyah, ʿAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib, al-muḥarrir al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz, taḥqīq: majmūʿah min al-bāḥithīn, iṣdār Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah, Qaṭar, 2015m.
60) Ibn al-ʿImād, ʿAbd al-Ḥayy ibn Aḥmad, Shadharāt al-dhahab fī Akhbār min dhahab, taḥqīq: Maḥmūd al-Arnā'ūṭ, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Bayrūt, 1986m.
61) Ibn ʿUmayrah, Aḥmad ibn Yaḥyá, Bughyat al-multamis fī Tārīkh rijāl ahl al-Andalus, Abū Jaʿfar al-Ḍabbī, Dār al-Kātib al-ʿArabī, al-Qāhirah, 1967m.
62) al-Ghālī, Balqāsim, Muḥammad al-Ṭāhir Ibn ʿĀshūr: ḥayātuhu wa-āthāruh, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 1996m.
63) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā, Muʿjam Maqāyīs al-lughah, taḥqīq: ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1979m.
64) Fakhr al-Dīn al-Rāzī, Muḥammad ibn ʿUmar, Mafātīḥ al-ghayb, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1981M.
65) al-Farāhīdī, al-Khalīl ibn Aḥmad, Kitāb al-ʿAyn, taḥqīq: Mahdī al-Makhzūmī, Ibrāhīm al-Sāmarrā'ī, Dār wa-Maktabat al-Hilāl, al-Qāhirah, N. D.
66) Ibn Farḥūn, Ibrāhīm ibn ʿAlī, al-Dībāj al-madhhab fī maʿrifat aʿyān ʿulamā' al-madhhab, taḥqīq: Muḥammad al-Aḥmadī, Dār al-Turāth, al-Qāhirah, N. D.
67) al-Fīrūzābādī, Muḥammad ibn Yaʿqūb, al-Bulghah fī tarājim a'immat al-naḥw wa-al-lughah, Dār Saʿd al-Dīn lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, 2000M.
68) al-Qurashī, ʿAbd al-Qādir ibn Muḥammad ibn Naṣr Allāh, al-Jawāhir al-muḍīyah fī Ṭabaqāt al-Ḥanafīyah, Mīr Muḥammad kutub khānah, Karātshī, N. D.
69) al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Jāmiʿ li-aḥkām al-Qur'ān wālmbyn li-mā taḍammanahu min al-Sunnah w'āy al-Furqān, taḥqīq: ʿAbd Allāh ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, Mu'assasat al-Risālah,
70) al-Qushayrī, ʿAbd al-Karīm, Laṭā'if al-Ishārāt, taḥqīq: Ibrāhīm al-Basyūnī, al-Hay'ah al-Miṣrīyah al-ʿĀmmah lil-Kitāb, Miṣr, N. D.
71) al-Qaysī, Makkī ibn Abī Ṭālib, al-Hidāyah ilá Bulūgh al-nihāyah fī ʿilm maʿānī al-Qur'ān wa-tafsīruh, wa-aḥkāmuhu, wa-jumal min Funūn ʿulūmuhu, taḥqīq: majmūʿah Rasā'il jāmiʿīyah bi-Kullīyat al-Dirāsāt al-ʿUlyā wa-al-Baḥth al-ʿIlmī, Jāmiʿat al-Shāriqah, 2008M.
72) Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, ijtimāʿ al-juyūsh al-Islāmīyah, taḥqīq: Zā'id ibn Aḥmad al-Nashīrī, Dār ʿĀlam al-Fawā'id, Makkah al-Mukarramah, 1431h.
73) Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar, tafsīr al-Qur'ān al-ʿAẓīm, Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzīʿ, taḥqīq: Sāmī ibn Muḥammad Salāmah, 1999M.

74) Kaḥḥālah, ʿUmar ibn Riḍā, Muʿjam al-muʾallifīn, Maktabat al-Muthannā, Baghdād, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, 1957m.

75) al-Māturīdī, Muḥammad ibn Muḥammad, Taʾwīlāt ahl al-Sunnah, taḥqīq: Majdī Bāslūm, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 2005m.

76) al-Māwardī, ʿAlī ibn Muḥammad, al-Nukat wa-al-ʿuyūn, taḥqīq: al-Sayyid Ibn ʿAbd al-Maqṣūd ibn ʿAbd al-Raḥīm, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, N. D.

77) Ibn al-Muthannā, Abū ʿUbaydah Muʿammar, mujāz al-Qurʾān, taḥqīq: Muḥammad Fuʾād szgyn, Maktabat al-Khānjī, al-Qāhirah, 1381h.

78) Mujāhid, Mujāhid ibn Jabr al-Makhzūmī, tafsīr Mujāhid, taḥqīq: Muḥammad ʿAbd al-Salām Abū al-Nīl, Dār al-Fikr al-Islāmī al-ḥadīthah, Miṣr, 1989m.

79) Muḥammad, Muḥammad Ṣāliḥ Muḥammad, ikhtilāf al-Salaf fī al-tafsīr bayna al-tanẓīr wa-al-taṭbīq, Dār Ibn al-Jawzī, 1430h.

80) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt. D. t.

81) Muṣṭafá, Ibrāhīm, wa al-Zayyāt, Aḥmad, wa ʿAbd al-Qādir, Ḥāmid, wa al-Najjār, Muḥammad, al-Muʿjam al-Wasīṭ, Majmaʿ al-lughah al-ʿArabīyah, Dār al-Daʿwah, al-Qāhirah, N. D.

82) Muʿjam altʿryfāt, ʿAlī ibn Muḥammad al-Jurjānī taḥqīq: Muḥammad Ṣiddīq al-Munshāwī, Dār al-Faḍīlah-Bayrūt. Ṭ1, 1403h-1983m.

83) Muqātil, Muqātil ibn Sulaymān ibn Bashīr, tafsīr Muqātil ibn Sulaymān, taḥqīq: ʿAbd Allāh Maḥmūd Shiḥātah, Dār Iḥyāʾ al-Turāth, Bayrūt, 1423h.

84) Ibn manẓūr, Muḥammad ibn al-Mukarram, Lisān al-ʿArab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414h.

85) al-Naḥḥās, Aḥmad ibn Muḥammad, maʿānī al-Qurʾān, taḥqīq: Muḥammad ʿAlī al-Ṣābūnī, Jāmiʿat Umm al-Qurá, Makkah al-Mukarramah, 1409h.

86) al-Naṣṣ, Iḥsān, Zuhayr ibn Abī Salmá ḥayātuhu wa-shiʿruh, Dār al-Fikr lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr, Dimashq, 1985m.

87) Nuwayhiḍ, ʿĀdil, Muʿjam al-mufassirīn min Ṣadr al-Islām wa-ḥattá al-ʿaṣr al-ḥāḍir, Muʾassasat Nuwayhiḍ al-Thaqāfīyah lil-Taʾlīf wa-al-Tarjamah wa-al-Nashr, Bayrūt, 1988m.

88) al-Nīsābūrī, Ḥasan ibn Muḥammad, gharāʾib al-Qurʾān wa-raghāʾib al-Furqān, taḥqīq: Zakarīyā ʿUmayrāt, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt, 1416h.

89) al-Wāḥidī, ʿAlī ibn Aḥmad, al-Wasīṭ fī tafsīr al-Qurʾān al-Majīd, taḥqīq: ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, wa-ākharūn, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1994m.

90) al-Wāḥidī, ʿAlī ibn Aḥmad, al-tafsīr al-basīṭ, ʿImādat al-Baḥth al-ʿIlmī, Jāmiʿat al-Imām Muḥammad ibn Saʿūd, al-Saʿūdīyah, 1430h.